## محضر الجلسة رقم 134

**التاريخ:** الثلاثاء 7 جمادى الأولى 1445هـ (21 نوفمبر 2023م).

**الرئاسة:** المستشار السيد فؤاد قديري، الخليفة الثالث لرئيس مجلس المستشارين.

**التوقيت:** ساعة وست دقائق، ابتداء من الساعة الخامسة والدقيقة الثانية والأربعين مساء.

**جدول الأعمال:** الدراسة والتصويت على:

1- مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر (مودع بالأسبقية لدى مكتب مجلس المستشارين من لدن السيد رئيس الحكومة)؛

2- مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي (مودع بالأسبقية لدى مكتب مجلس المستشارين من لدن السيد رئيس الحكومة)؛

3- مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا (محال على مجلس المستشارين من مجلس النواب).

---

**المستشار السيد فؤاد قديري، رئيس الجلسة:**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**والصلاة والسلام على مولانا رسول الله.**

أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

**السادة الوزراء المحترمون،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يخصص المجلس هذه الجلسة التشريعية للدراسة والتصويت على:

- **أولا**، مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر، والمودع بالأسبقية لدى مكتب مجلس المستشارين من لدن السيد رئيس الحكومة؛

- **ثانيا**، مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، والمودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين من لدن السيد رئيس الحكومة؛

- **ثالثا**، مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، والمحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب.

وقبل الشروع في مناقشة مشاريع القوانين المدرجة في جدول الأعمال، أود أن أتقدم باسم المجلس بالشكر الجزيل لرئيس وأعضاء كل من لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، ورئيس وأعضاء لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، وللسيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان، وللسيد الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية على المجهودات التي بذلوها في سبيل الدراسة المعمقة لمشاريع القوانين المسجلة في جدول أعمال مجلسنا اليوم.

ونستهل الجلسة بالدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر.

الكلمة للحكومة لتقديم المشروع.

تفضلوا السيد الوزير.

**السيد مصطفى بايتاس الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق الرسمي باسم الحكومة:**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.**

**السيد الرئيس،**

**السيد الوزير المحترم،**

**حضرات السيدات والسادة،**

يشرفني أن أتناول الكلمة أمام مجلسكم الموقر لأقدم مشروع القانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر، الذي يندرج في إطار ما تشهده بلادنا من تطور مستمر بفضل المشاريع والإصلاحات الكبرى التي تعزز نموذجها الاجتماعي والتنموي، تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، حفظه الله، حيث شكل ورش الحماية الاجتماعية، الذي أطلقه صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، تتويجا لمسار الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية ببلادنا.

وقد تمت بلورة هذا الورش المجتمعي الهام وفق مقاربة استشرافية محكمة، استنادا إلى أحكام القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، الذي وضع الأسس والمبادئ التي ينبني عليها هذا الورش، كما شكل خارطة طريق مهيكلة من أجل تنفيذ هذا الإصلاح، وفق محاور محددة وتأطير زمني محكم، مع تفصيل مختلف الجوانب المتعلقة بالساكنة المستهدفة وآليات التمويل وكذا نموذج الحكامة الذي ينبغي اعتماده.

فبعد التنزيل الفعلي للشق الأول من هذا الورش المتعلق بتعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، وتفعيلا للتوجيهات الملكية السامية التي

تضمنها الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، والتي أكد من خلالها جلالته على ضرورة تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر ابتداء من شهر دجنبر من سنة 2023، يأتي مشروع القانون المتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر ليمهد الطريق للإطلاق الفعلي لهذا البرنامج.

وهكذا، يحدد الباب الأول من مشروع هذا القانون مكونات نظام الدعم الاجتماعي المباشر وشروط الاستفادة منه، حيث ينص على نوعين من الإعانات، إعانة الحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة والإعانة الجزافية.

ويتضمن المشروع كذلك بعض القواعد المؤطرة لعدم الجمع بين الاستفادة من الإعانات المحددة في مشروع القانون وإعانات أو تعويضات عائلية يتم منحها طبقا لنصوص تشريعية أو تنظيمية أخرى.

كما حدد المشروع بعض الفئات المستثناة من نظام الدعم الاجتماعي، كما يحدد الباب الثاني من المشروع مسطرة الاستفادة من نظام الدعم الاجتماعي.

أما فيما يخص تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر، فتم تخويله لهيئة تحدث لهذا الغرض، مع التنصيص على أنه في انتظار تنصيب أجهزة هذه الهيئة، تؤهل الإدارة لتعهد إلى كل هيأة عامة أو خاصة بأن تقوم بصورة انتقالية بتدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر، وفق اتفاقيات تبرم لهذا الغرض، تحدد على الخصوص كيفية التدبير ومسطرة الاستفادة.

**السيد الرئيس المحترم،**

**حضرات السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

لابد أن أتقدم بجزيل الشكر والامتنان للجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، رئيسا وأعضاء، على تفاعلهم الإيجابي مع مشروع هذا القانون، الذي حظي بالمصادقة بالإجماع داخل اللجنة الموقرة، شاكرا لهم مساهمتهم الفعالة في إخراج هذا المشروع الاجتماعي الهام.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد الوزير المحترم.

إذن نمر إلى تقرير لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، أظن أنه وزع ورقيا وإلكترونيا.

شكرا السيدة المقررة.

إذن نمر للمناقشة، إذن كما جرت العادة الإخوة الرؤساء لكم كامل الصلاحية في التدخل شفهيا أو تقديم المداخلات مكتوبة، قصد إدراجها في المحضر.

إذن السي زيدوح غادي تدخل باسم الأغلبية؟

تفضل السيد الرئيس، تفضل.. تفضل السي زيدوح.

**المستشار السيد محمد زيدوح:**

**بسم الله الرحمن الرحيم.**

**السيد الرئيس،**

**السادة الوزراء،**

**السيدات والسادة المستشارون،**

أولا، في إطار النقاش على مشروع القانون 58.23 المتعلق بنظام الدعم الاجتماعي، اللي هو في الحقيقة يمكن لنا نعتبروه احنا كأغلبية اليوم بأنه هاذي ثورة ملك وشعب جديدة، لأنه هذا الدعم المباشر جاء في سياق لمدة سنتين والحكومة كتشتغل عليه، بداية ذي بدء التغطية الصحية واللي تعطات واحد الشمولية ديالها واللي هي شيء أساسي، واليوم الدعم المباشر والدعم المالي بالنسبة للسكن وإلى غير ذلك، هذه السياسة بامتياز سياسة اجتماعية كنعتبرو بأن هاذ الدعم المباشر جاء لتتويج لواحد العمل اللي كان عندو دائما توجه اجتماعي بالنسبة للحكومة وللأغلبية بصفة عامة.

كما أنه لا يمكن إلا أن نكون بجانب هاذ المشروع لأن هاذي توجيهات ملكية سامية، ولا يمكن إلا أن يكون كذلك الاستفادة منها هم المواطنين والعائلات الهشة اللي تقريبا أقل إعانة غتكون هي 500 درهم بالنسبة لأقل أحد يمكن يتوصلوها، وهذا شيء أساسي ومهم، كما أنه غادي يلعبو حتى الدور كذلك نحافظو غير على الكرامة ديال المواطنين ديال هاذ الجماعة اللي ماكان عندهم حتى شي مدخول اللي غيولي عندهم واحد مدخول اللي يمكن ليه يعطيهم غير جزء قليل من الكرامة واحترام ماء الوجه لهذه الفئة، اللي حقيقة هي أساسية وأساسية جدا.

ولذلك، هاذ الدعم المباشر تيجي وتيطوقو بواحد إحداث وكالة اللي غادي تناقش كذلك هي الوكالة لتدبير هاذ الدعم المادي المباشر، وهذا شيء أساسي لأنه كان نقاش داخل اللجنة كان عندنا رهانات بأنه لا بد أن نحافظ على سلامة التدبير المالي لهذا الدعم المباشر حتى أن يكون سليما ولذلك جاء في الفصل اللي غيتناقش هو إحداث الوكالة اللي غيكون عندها مجلس إدارة واللي غادي تحمي المالية ديال هاذ المجلس واللي غادي تحمي كذلك لأن غادي تمشي هاذ الإعانة لمن يستحقها حتى يكون بكل وضوح وبكل الشفافية.

ونحن في الأغلبية لا يمكن إلا أن نكون نصوت بالإيجاب على هذا المشروع، لأنه نعتبره مشروعا اجتماعيا بامتياز وأساسي.

ونشكرك السيد الرئيس والحضور الكريم.

**السيد رئيس الجلسة:**

نمر إلى الفريق الحركي.

السيد الرئيس، تفضلوا السيد الرئيس، غادي تدخلو ولا تسلموه؟

تفضل السيد الرئيس السي مبارك.

**المستشار السيد مبارك السباعي:**

شكرا السيد الرئيس.

**السيدان الوزيران،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي بمجلس المستشارين في إطار مناقشة مشروع القانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر.

هذا المشروع الهام الذي يعزز النموذج التنموي الاجتماعي ببلادنا، تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، يساهم في تحسين الظروف المعيشية للمواطنين والحد من أوجه التفاوتات الاجتماعية، انطلاقا من نظام الدعم المباشر الرامي إلى تطبيق بعض أحكام القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية.

وفي البداية، ننوه بالنقاش الإيجابي والمسؤول الذي عرفته لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمناسبة دراسة هذا المشروع، والشكر موصول إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة على التفضل بتقديم هذا المشروع الهام أمام مجلسنا وعلى تفاعله مع ملاحظات واستفسارات السيدات والسادة المستشارين.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

لقد كان ملف الدعم الاجتماعي المباشر وتوحيد وتجميع أنظمة وبرامج الدعم وضبط وتحسين آليات الاستهداف وتقنينه وتنظيمه من المطالب الأساسية والدائمة والملحة للحركة الشعبية، انسجاما مع مرجعيتنا التي تجعل دائما وأبدا تحسين الوضعية الاجتماعية للمواطن المغربي والاهتمام بالشأن الاجتماعي عموما على رأس أولوياتها.

ومن هذا المنطلق نؤكد في الفريق الحركي تنويهنا وتثمينا لهذا الورش الملكي الاجتماعي الكبير، الذي جاء تطبيقا لمقتضيات القانون الإطار المتعلق بالحماية الاجتماعية.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

يأتي هذا المشروع في سياق وطني اجتماعي صعب ويتسم بارتفاع نسب الفقر والهشاشة في صفوف المغاربة وفق أرقام المندوبية السامية للتخطيط، إذ أكدت هذه الأخيرة ارتفاع معدل الفقر المطلق بالمغرب من 3% سنة 2021 إلى 4.9% في 2022، مع تسجيل ارتفاعه بالمناطق القروية والجبلية من 6.8% إلى 10.7%.

كما يأتي هذا الورش أيضا في سياق تسجيل معاناة الفئات المتواجدة في وضعية صعبة على غرار ذوي الإعاقة والمسنين والأسر الحاضنة لهم والنساء الأرامل والمطلقات وأبنائهن وتوالي سنوات الجفاف وانعكاس ذلك على وضعية الفلاحين والكسابة وارتفاع نسب التضخم، مما نجم عنه ارتفاع أسعار المواد الأساسية والسلع والخدمات وتدني القدرة الشرائية للمواطنين.

كما نسجل اتساع التفاوتات المجالية والترابية والجهوية والاجتماعية، وهو ما يعكس محدودية آثار بعض البرامج الاجتماعية والتنموية كبرنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية المشرف على نهايته هذه السنة، وهو واقع يكشف بجلاء، السيد الوزير، تعدد الفئات المستحقة للدعم الاجتماعي المباشر.

ومن هذا المنطق، نثير في الفريق الحركي تخوفنا من إقصاء بعض الفئات المستحقة والأفراد المستحقين للدعم، مما ستفتح المجال أمام الاحتجاجات واتساع ظاهرة الاحتقان والاستقرار الاجتماعيين، خصوصا أن نظام الدعم الاجتماعي المباشر شدد في احتساب المؤشر الاجتماعي والاقتصادي وعتبة الاستحقاق باعتماد الحالة السوسيو-اقتصادية والإنفاق السنوي على الماء والكهرباء وعلى الاستهلاك، مع ربط الاستفادة من الدعم بالتسجيل في السجل الاجتماعي الموحد.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

إذا كان لنظام الدعم الاجتماعي المباشر أهمية بالغة، إلا أنه من منظورنا في الفريق الحركي لا ينبغي أن يكون إقراره وتنزيله مدخلا لإلغاء صندوق المقاصة، الذي يلعب دورا هاما في دعم بعض المواد الغذائية والطاقية الأساسية، لكن في نفس الوقت نؤكد مطلبنا الدائم والمطلق لإصلاح هذا الصندوق.

لكل هذه الاعتبارات سنصوت إيجابا على هذا المشروع الهام.

والسلام عليكم.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد الرئيس المحترم.

أعطي الكلمة للفريق الاشتراكي-المعارضة الاتحادية.

تسلموه مكتوب؟ شكرا السيد الرئيس.

إذن سلمت المداخلة.

الكلمة لفريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب، هناء.

سلمت المداخلة.

فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب السي يوسف.. إذن سلمت المداخلة.

أمر إلى فريق الاتحاد المغربي للشغل، غادي تسلمو المداخلة؟

شكرا جزيلا.

السي عبد الكريم.

إذن الكلمة لمجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

غادي تسلمو المداخلة؟ شكرا.

الكلمة لمجموعة العدالة الاجتماعية، السيد الرئيس غادي تسلمو المداخلة مكتوبة؟

شكرا.

السي خالد، غادي تدخل؟
تفضل.

**المستشار السيد خالد السطي:**

شكرا السيد الرئيس.

**السيدان الوزيران المحترمان،**

**السادة المستشارين المحترمين،**

بطبيعة الحال أكيد أتناول الكلمة باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين في إطار هذه الجلسة العامة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 58.23 المتعلق بنظام الدعم المباشر.

أكيد بطبيعة الحال وهذه مناسبة باش نأكدو، السيد الوزير، على العمل التراكمي في هذا الملف، غادي نذكرو على أن هذا الأمر انطلق في 2015 مع الأرامل.

كذلك مع برنامج تيسير من قبل، وأعتقد أن هذا المشروع والمشروع كذلك حتى اللي غادي يكون من بعد منو الهدف الأساسي منهم هو توسيع هذا الدعم المباشر، ليشمل أكبر فئة من المجتمع.

صحيح، الوليدات اللي غادي يستافدو.. غادي نحاربو الهدر المدرسي كما قلنا هاذ الشي فللجنة مع السيد الوزير.

كذلك بطبيعة الحال، أكيد عندو ارتباط بتصفية أو بإصلاح صندوق المقاصة، اللي نتمناو بطبيعة الحال كذلك ما يأثرش على القدرة الشرائية ديال المواطنين.

لذلك، سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع القانون.

ونتمناو التوفيق.

والسلام عليكم.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد المستشار المحترم.

**السيد الوزير المحترم،**

ماكاين تفاعل مع التعقيبات وفق المادة 217.

شكرا جزيلا.

إذن ننتقل الآن للتصويت على مواد المشروع.

**المادة الأولى:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 2:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 3:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 4:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

**المادة 5:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

**المادة 6:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 7:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 8:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

**المادة 9:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

**المادة 10:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

**المادة 11:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

**المادة 12:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 13:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 14:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 15:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 16:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 17:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 18** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

**المادة 19** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

**أعرض الآن مشروع القانون برمته للتصويت:**

**الموافقون: الإجماع.**

شكرا.

**إذن، وافق مجلس المستشارين بإجماع أعضائه الحاضرين على مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر.**

شكرا لكم.

وننتقل للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.

الكلمة للحكومة لتقديم المشروع.

تفضلوا السيد الوزير.

**<u>السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق الرسمي باسم الحكومة:</u>**

شكرا السيد الرئيس.

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير،**

**حضرات السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفنا أن نقدم أمام مجلسكم الموقر مشروع القانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، الذي يهدف إلى إحداث مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، تحمل اسم "الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي"، يعهد إليها بالسهر على تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر وتتبعه وتقييمه، بهدف الرفع من فعاليته، والذي جاء تنفيذا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله.

ولهذه الغاية، يحدد مشروع هذا القانون على الخصوص ما يلي:

- أولا، مهام واختصاصات الوكالة وكيفيات تسييرها وتدبيرها؛
- اختصاصات وتأليف مجلس إدارة الوكالة الذي يتكون من ممثلي الإدارة ومن المدير العام للوكالة الوطنية للسجلات، بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء مستقلين مشهود لهم بالكفاءة في المجالات المرتبطة بمهام الوكالة؛
- صلاحيات المدير العام للوكالة المتمثلة في التسيير والسهر على تنفيذ مقررات مجلس الإدارة، لا سيما تلك المتعلقة بالميزانية السنوية والموارد البشرية؛
- التنظيم المالي والإداري للوكالة من حيث مواردها ونفقاتها والكيفية التي تتم بها ممارسة المراقبة المالية للدولة عليها وكذا نظام مواردها البشرية.

**السيد الرئيس المحترم،**

**حضرات السيدات والسادة،**

لابد أن أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان للجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، رئيسا وأعضاء، على تفاعلهم الإيجابي مع مشروع هذا القانون الذي حظي بالمصادقة عليه بالإجماع داخل اللجنة الموقرة، شاكرا لهم مساهمته الفعالة في إخراج هذا المشروع الاجتماعي الهام.

وفقنا الله جميعا لخدمة هذا البلد الأمين.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**<u>السيد رئيس الجلسة:</u>**

شكرا السيد الوزير المحترم.

نمر الآن إلى تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية.

تفضلي الأستاذة مينة حمداني.

تفضلي للمنصة إلى كانت عندكم رغبة.

**<u>المستشارة السيدة مينة حمداني، مساعدة مقرر لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية:</u>**

**السيد الرئيس،**

**السيدان الوزيران،**

**السيدات والسادة الحضور الكريم،**

**المستشارون المحترمون،**

**بسم الله الرحمن الرحيم.**

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسنا الموقر تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية بمناسبة دراستها لمشروع القانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.

تدارست اللجنة مشروع القانون المذكور في اجتماعيها المنعقدين على التوالي بتاريخ 14 و16 نونبر 2023، برئاسة السيد مولاي المسعود أكناو، رئيس اللجنة، وبحضور السيد مصطفى بايتاس، الوزير المنتدب المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، الناطق الرسمي باسم الحكومة، (المقصود: الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق

الرسمي باسم الحكومة).

في بداية الاجتماع، قدم السيد الوزير المنتدب عرضا أبرز فيه أهداف إحداث هذه المؤسسة العمومية التي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، تحمل اسم "الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي"، يعهد إليها بالسهر على تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر وتتبعه وتقييمه، بهدف الرفع من فعاليته والذي جاء تنفيذا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، الواردة في الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة.

ولهذه الغاية، يحدد هذا المشروع قانون على الخصوص مهام واختصاصات الوكالة وكيفية تسييرها وتدبيرها واختصاصات وتأليف مجلس إدارة الوكالة وصلاحيات المدير العام للوكالة وتنظيمها الإداري والمالي وكذا نظام مواردها البشرية.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدات والسادة الوزراء المحترمون،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

**السيدان الوزيران المحترمان،**

في معرض مناقشتهم، نوه السيدات والسادة المستشارون بالمشروع الملكي التاريخي المتعلق بالحماية الاجتماعية، وبالقرار الملكي لتعميم الدعم الاجتماعي وكذا بالسرعة والدقة في تعامل الحكومة مع هذا الورش الملكي، من خلال خلق وكالة خاصة بالدعم الاجتماعي، ضمانا للحكامة والشفافية وحسن التدبير.

كما تمت الدعوة لتبسيط المساطر للتخفيف على المستهدفين المعنيين وتنويع مصادر التمويل وإقرار عدالة مجالية على مستوى التمثيلية الترابية، وكذا العمل على نشر النصوص التنظيمية اللازمة لتنصيب أجهزة إدارة الوكالة بالجريدة الرسمية في أقرب الآجال.

وقد اعتبر أحد المتدخلين أن الإشكال لا يهم بالأساس جودة القوانين ودقتها بقدر ما يهم التنزيل السليم للقوانين على أرض الواقع، مشيرا إلى التخوف من تحويل هذه المشاريع إلى آلية لتغطية بعض الإشكالات الحقيقية التي تعاني منها الفئات الهشة.

كما تم اقتراح التنصيص بوضوح على نشر تقارير الوكالة في موقعها الإلكتروني، تعزيزا للشفافية وتكريس حق المواطن في الحصول على المعلومة، وكذا التنصيص على نشر التقرير السنوي للوكالة المنصوص عليها في المادة 7 من هذا المشروع، بعد رفعه إلى جلالة الملك.

كما تم التساؤل حول مدى تحقيق العدالة المجالية بين الأقاليم في الاستفادة من قيمة الدعم الاجتماعي والتناسق في تنزيل منظومة الاستهداف وتنزيل مختلف برامج الحماية الاجتماعية، على اعتبار أن الهدف المنشود من هاذ المشروع هو تحقيق العدالة الاجتماعية.

وفي هذا السياق، تمت الدعوة إلى عدم جعل الدعم الاجتماعي سببا في إلغاء دعم صندوق المقاصة لتفادي ارتفاع الأسعار، خاصة في ظل الظرفية الاقتصادية العالمية الراهنة.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدان الوزيران المحترمان،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

في معرض جوابه على تساؤلات السيدات والسادة المستشارين، أشاد السيد الوزير المنتدب بالتفاعل الإيجابي للسادة المتدخلين مع مضامين مشروع القانون، مؤكدا أن ورش الحماية الاجتماعية لطالما كان يمثل أولويات لدى جلالة الملك نصره الله، نظرا لأهميته ضمن التصور الاستراتيجي للدولة، موضحا أن الأزمة الصحية جراء جائحة "كوفيد-19" كانت وراء تسريع فكرة تطبيق نظام التغطية الصحية وفرض ضرورة توفر منظومة صحية قوية ومنظومة اجتماعية للدعم الاجتماعي، مذكرا في هذا الإطار بالدعم الذي قدمته الحكومة على شكل إعانات مباشرة جراء فقدان الشغل إبان الجائحة.

إلا أن الحكومة قد واجهت بعض الصعوبات خلالها، مما استدعى ضرورة خلق منظومة للحماية الاجتماعية، تطبيقا للتعليمات الملكية السامية، عبر تعميم التغطية الصحية على جميع الفئات المجتمعية وتأهيل عمل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والرفع من قدراته، الشيء الذي أدى إلى خلق فرص الشغل وارتفاع مستويات تفعيل الرقمنة وتوطيد علاقة الإدارة بالمواطن.

وبخصوص تطبيق ورش التعويضات العائلية، أكد السيد الوزير المنتدب أن حل إشكالية التفاوتات الاجتماعية لا يمكن معالجته عبر منظومة الدعم، وذلك تجنبا للمساس بمبدأ تكافؤ الفرص والإنصاف، تفاديا لخلق بعض الارتباك المجتمعي، مشددا على ضرورة تجاوز منطق الإجراءات التي لا تؤدي غالبا إلى تحقيق النتائج.

من جانب آخر، أوضح السيد الوزير المنتدب توجه الحكومة في السير نحو إصلاح متدرج، الشيء الذي يتناغم مع قانون الحماية الاجتماعية، مؤكدين على تدخل الحكومة لحماية القدرة الشرائية للمواطن عبر عدة إجراءات، منها على الخصوص الدعم الممنوح لمهني النقل.

أما فيما يخص الحملات التحسيسية، أكد السيد الوزير المنتدب على أن الحكومة لها تصور في هذا الخصوص عبر خلق حملات تحسيسية مكثفة.

وقد صادقت اللجنة على مواد مشروع القانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي بالإجماع، باستثناء المادة 16 التي تم التصويت عليها بالنتيجة التالية:

الموافقون= 09؛

الممتنعون= 01؛

المعارضون= 00.

هذا، وعند عرض "مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة

الوطنية للدعم الاجتماعي" برمته على التصويت، وافقت عليه اللجنة بالإجماع بدون تعديل.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا الأستاذة مينة.

إذن نمر إلى المناقشة، وجريا على المنهجية المعتمدة، أعطي الكلمة لفرق الأغلبية.

تفضلوا السي لحسن حداد.

**المستشار السيد لحسن حداد:**

**السيد الرئيس،**

بالنسبة لهاذ الوكالة، عندها واحد الأهمية كبرى، وهي حلقة في الترسانة القانونية اللي تتأسس عليها المنظومة ديال الحماية الاجتماعية.

لهذا، فالمهمة ديالها اللي حددها لها مشروع القانون هذا واللي هي تلقي طلبات الاستفادة من الإعانات وكذلك تلقي التظلمات وصرف الإعانات والتحقق من صحة المعطيات... إلى غير ذلك، وعملية مسك وتدبير الحسابات المتعلقة بالميزانية ديالها، هذا كله عندو أهمية كبرى بالنسبة لهذه الوكالة، هذه وكالة مفصلية فالمنظومة ديال الحماية الاجتماعية.

لهذا، فنحن في فرق الأغلبية، نثمن هاذ العمل اللي أتت به الحكومة، وكذلك ناقشناه باستفاضة في اللجنة، ونريد أن ننبه إلى ضرورة أن تكون الحكامة ديالها بطريقة قوية جدا، وأنها تكون فيها الرصد ويكون كذلك فيها الفحص، ويكون كذلك التدقيق في المعلومات والتدقيق في المعطيات، وأن يكون لها واحد النظام ديال تلقي الشكايات اللي هو يكون نظام متين جدا، لأنه غادي تكون شكايات وغادي تكون شكايات كثيرة جدا والكثير من المواطنين.

إذن، لهذا فالنجاعة وكذلك الحكامة والنزاهة أساسية بالنسبة لهذه الوكالة، لهذا فنحن ندعمها ونثمن العمل الذي أتت به الحكومة، ونحن في فرق الأغلبية سنصوت بالإيجاب لصالح هذه الوكالة.

وشكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد المستشار المحترم.

باسم فرق الأغلبية، أعطي الكلمة الآن لفريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب.

المداخلة سلمت كتابيا، شكرا.

أعطي الكلمة الآن لفريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب.

السيد الرئيس يوسف.. سلمت، شكرا.

نعم سيدي، معذرة، المعذرة، السيد الرئيس تفضلوا، معذرة.

**المستشار السيد مبارك السباعي:**

شكرا السيد الرئيس المحترم.

**السيدان الوزيران المحترمان،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي لمناقشة "مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي" الذي جاء تنزيلا للورش الملكي الكبير المتعلق بالحماية الاجتماعية، المسجل أساسا في قانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، من خلال إصدار مشروعي قانون يتعلقان بنظام الدعم الاجتماعي المباشر وبإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدان الوزيران،**

نثمن عاليا في الفريق الحركي أهداف مضامين هذا المشروع، إذ أن الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي كمؤسسة عمومية جاءت لتدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر وتتبعه وتقييمه وبهدف الرفع من فعاليته ونجاعته، إضافة إلى مهام تلقي طلبات الاستفادة من الإعانات المتعلقة بالدعم الاجتماعي المباشر والبت فيها ومعالجة التنظيمات المرتبطة بها.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

من أجل الوصول إلى المبتغى وتحقيق الأهداف المتوخاة من هذا المشروع، ندعو الحكومة إلى تحسين ظرف وآليات تنزيله والعمل على ضبط عملية الاستهداف في إطار الشفافية والحكامة الجيدة، بعيدا عن إقصاء بعض مستحقي الدعم.

إن هذا المشروع على غرار مشروع القانون المتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر يضمن الانتقال من دائرة الإقصاء والهشاشة الاجتماعية لفئة عريضة من المجتمع المغربي إلى دائرة الإنصاف والإدماج الاجتماعيين وتوسيع قاعدة الطبقة المتوسطة، التي أضحت تتقلص يوما بعد يوم جراء السياسات العمومية المعتمدة، مستحضرين اهتماماتها كصمام أمان للمجتمع المغربي وضمان استقراره.

**السيد الرئيس المحترم،**

لكل هذه الاعتبارات سنصوت في الفريق الحركي إيجابا على هذا المشروع.

وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد المحترم.

الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية، سلمتم المداخلة كتابيا.

إذن الكلمة لفريق الاتحاد المغربي للشغل، حتى أنتم سلمتموها، شكرا.
مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، السي عبد الكريم، سلمتموها.
مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، سلمتموها، شكرا.
مجموعة العدالة الاجتماعية، السي الدحماني سلمتموها، شكرا.
السي خالد، غتدخل؟
تفضل.

**المستشار السيد خالد السطي:**

احنا ما عندناش الأسئلة بزاف، مرة مرة ماشي مشكل..

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدان الوزيران المحترمان،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين في إطار هذه الجلسة العامة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على "مشروع القانون رقم 59.23 بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي".

وهي مناسبة ننوه فيها بأهمية إحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي كمؤسسة عمومية بهدف السهر على تدبير نظام الدعم المباشر وتتبعه وتقييمه بهدف الرفع من فعاليته.

**السيدان الوزيران المحترمان،**

**السادة المستشارين المحترمين،**

إن النص الذي بين أيدينا يحدد مهام واختصاصات الوكالة وكيفية تسييرها وتدبيرها واختصاصات وتأليف مجلس إدارة الوكالة، الذي يتكون من ممثلي الإدارة ومن المدير العام للوكالة الوطنية للسجلات، بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء مستقلين مشهود لهم بالكفاءة في المجالات المرتبطة بمهام الوكالة.

ما نتمناه، بطبيعة الحال، هو تعزيز الحكامة الحقيقية في تدبير هذه الوكالة.

ونظرا لأهمية هذا القانون، فإننا في الاتحاد الوطني للشغل سنصوت عليه بالإيجاب، آملين أن يحقق الأهداف المرجوة منه.

والسلام عليكم ورحمة الله.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السي خالد.
السيد الوزير، عندكم رغبة في التفاعل؟
ما كيناش رغبة في التفاعل.
إذن ننتقل للتصويت على مواد المشروع:

**المادة 1:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.
شكرا.

**المادة 2:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 3:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 4:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.
شكرا.

**المادة 5:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 6:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 7:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 8:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 9:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 10:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 11:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 12:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 13:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 14:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 15:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون: الإجماع.

**المادة 16:** كما جاءت في المشروع.
الموافقون= 40؛
الممتنعون= 04؛
المعارضون= 00.

إذن، وافق المجلس بأغلبية 40 موافق على المادة 16 كما جاءت في المشروع.

**المادة 17:** كما جاءت في المشروع.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**إذن أعرض مشروع القانون برمته للتصويت:**

**الموافقون: الإجماع.**

شكرا جزيلا.

**إذن، وافق مجلس المستشارين بإجماع أعضائه الحاضرين على "مشروع القانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي".**

شكرا للجميع.

وننتقل الآن للدراسة والتصويت على "مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا".

والكلمة للحكومة لتقديم المشروع.

تفضلوا السيد الوزير.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.**

**السيد الرئيس،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

أولا، سعيد بتواجدي معكم في هذه الجلسة التشريعية لتقديم مشروع قانون نعتبره في غاية الأهمية.

وأستغل هذه الفرصة، السيد الرئيس، السيدات والسادة المستشارين - والمناسبة شرط - للتطرق إلى مجموعة من الإشاعات التي روجت مؤخرا حول موضوع رجال ونساء التعليم، لأن الموضوع كان أو مصدر هذه الإشاعات كان هو البرلمان، لأقول بأنني لم أتحدث في موضوع زيادة أجور أساتذة نتاع التعليم في أية لحظة من اللحظات، ولم أتناول موضوع فرض رسوم على التلاميذ في أي وقت من الأوقات، لم أتحدث إلى أي فريق نيابي وإلى أي تمثيلية نقابية.

بل وعلى العكس من هذا، عبرت في جلسة عامة للغرفة الأولى على أن نساء ورجال التعليم هم محور الإصلاح، وأعتقد وأؤكد هذا الكلام إيمانا مني بالمكانة الضرورية واللازمة التي يحتلها نساء ورجال التعليم في تطوير المنظومة التربوية ببلادنا، تنغلق القوس وأرجع إلى القانون.

اسمحوا لي على هذا القوس، السيدات والسادة المستشارين.

أنا هذا غير في إطار الثقافة التي عملنا من أجل إرسائها وهي التعامل بالوضوح والشفافية وتحمل المسؤولية في المواقف، والأخلاق تفرض أن يتحمل كل واحد مسؤوليته، لأنني أتساءل كما يتساءل الجميع عن سبب ومصدر هذه الأكاذيب التي روج لها والتي لا تخدم المنظومة التربوية في شيء، ولا المسلسل الديمقراطي لبلادنا في شيء.

وكما قلت، أفندها جملة وتفصيلا، لأنني لم أشارك في أي حلقة من حلقات الحوار الاجتماعي المرتبط بقطاع التربية، والسيدات والسادة ممثلي النقابات موجودين، وراهم شافو الأمور كما هي، بل أكثر من هذا أن حتى اللجنة التي شكلها السيد رئيس الحكومة لم تعقد بعد اجتماعها الأول، وأتساءل أين قد تمت هذه التصريحات؟ وكيف لي أن أصرح بأمور ترتبط برسوم على التلاميذ؟ في وقت نعتقد بأن الدفاع على القدرة الشرائية للطبقة الهشة هو من أولى الأوليات الحالية.

هاذ الموضوع كما قلت ستكون لنا الفرصة إن شاء الله للعودة إليه لأن مصالح وزارة الاقتصاد والمالية كانت وستبقى رهن إشارة الحكومة والتمثيليات النقابية بمختلف مشاربها لتطوير المنظومة التربوية وخدمة لنساء ورجال التعليم في أمور نعتقد جميعا بأنهم يستحقون أكثر منها.

فيما يخص موضوع مشروع القانون الذي نحن بصدده، السيدات والسادة المستشارين المحترمون، وفي إطار دائما ما نهجناه من ثقافة تشاركية حول مجموعة من القضايا، تبادلنا الرأي في العديد من الأحيان حول وضعية مجموعة من الفئات المهنية والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، حيث برزت مجموعة من الإشكالات المرتبطة بتحصيل ما كان بذمتهم.

ولتفادي هذا الإشكال، وحتى نمضي قدما في بناء نظام مرتبط بحماية اجتماعية سليم، كما أراده جلالة الملك، نصره الله، فقد تم في مشروع هذا القانون:

أولا، إلغاء كل الديون المستحقة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم هاذ النظام المذكور من أجل تمكين الفئات المعنية من تسوية وضعيتها، وبالتالي تمكينها بمعية ذوي حقوقها من الاستفادة الفعلية وبطبيعة الحال حث ومواكبة هذه الفئات المذكورة من الانتظام في أداء هذه الاشتراكات.

لابد من الإشارة إلى أن عدد المؤمنين المشمولين بالإعفاء يناهز 1.326.132 و326.132 مؤمنا، ومبلغ الإعفاء يناهز 3.235.000.000 سنتيم (المقصود: 3.235.000.000 درهم) إلى حدود 24 أكتوبر 2023.

إرادتنا المشتركة هي تمكين كل هذه الفئات من ولوج نظام التغطية الصحية الإجبارية على المرض، كما تمت مناقشة ذلك، سنتفاعل مع كل الإشكالات التي من الممكن أن تطرح مستقبلا، سنتفاعل معها بشكل جماعي من أجل

تجاوزها وتمكين جميع المغاربة، دون فرق بين مختلف الفئات، من الاستفادة بالتغطية الصحية الإجبارية.

شكرا لكم.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد الوزير المحترم.

نمر الآن إلى تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية.

السيدة مساعدة المقرر السيدة مينة، تفضلي.

**المستشارة السيدة مينة حمداني، مساعدة مقرر لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية:**

شكرا السيد الرئيس.

غير، إلى اسمحتي لي نفتح قوس، السيد الرئيس، باش نهنؤو السيد رئيس الجامعة على التأهل التاريخي ديال أشبال الأطلس لربع النهائي ديال كأس العالم اللي كيجري حاليا في أندونيسيا.

**بسم الله الرحمن الرحيم.**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدان الوزيران المحترمان،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسنا الموقر تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، بمناسبة دراستها "مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا"، كما أحيل من مجلس النواب.

تدارست اللجنة مشروع القانون المذكور في اجتماعها المنعقد بتاريخ 17 نونبر 2023 برئاسة السيد مولاي مسعود أكناو، رئيس اللجنة، وبحضور السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية.

في البداية، قدم السيد الوزير المنتدب عرضا أبرز فيه أن التنزيل الفعلي لنظام التأمين الإجباري الأساسي على المرض الخاص بفئة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا ترتب عنه بروز بعض الإشكالات العملية التي حالت دون تعميم الاستفادة الفعلية لهذه الفئات من التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، والمتعلقة أساسا بعدم انتظام المؤمنين في أداء اشتراكاتهم أو عدم تأديتها بشكل تام، مما أدى إلى تراكم الديون المستحقة والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات الواجبة على المدينين أداؤه لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وفي نفس الوقت تم وقف خدمات التأمين الصحي للمؤمنين وذوي حقوقهم.

ولحل هذه الإشكالية، تم إعداد هاذ المشروع القانون.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدان الوزيران المحترمان،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

في معرض مناقشتهم لمضامين مشروع القانون رقم 41.23، أكد السادة المستشارون على أهمية إلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، التي وصلت إلى 3.2 مليار درهم، لتمكين فئات المهنيين من تسوية وضعيتهم والاستفادة من خدمات التأمين الصحي، معتبرين أن بنية هاذ النص القانوني تشكل استمرارية لمسلسل إرساء أسس الدولة الاجتماعية، لمواكبة خارطة الطريق التي وضعها القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، باعتباره الحدث الأكبر بعد المسيرة الخضراء، تنفيذا لتعليمات صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله ونصره.

كما أكد المتدخلون على أن مشروع القانون رقم 41.23 يهدف إلى إعداد المرجعية القانونية لإشكالية عدم انتظام المؤمنين في أداء اشتراكاتهم أو عدم تأديتها بشكل تام، والذي ينتج عنه تراكم الديون، وبالتالي خللا في المنظومة المالية لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، وذلك عبر آلية التسوية لفتح صفحة جديدة لضمان التوازن المالي على المستوى المتوسط والبعيد، وحث هذه الفئات على الانتظام في أداء الاشتراكات واستفادة من هم في وضعية هشاشة من الدعم الاجتماعي المباشر، بمبلغ شهري لا يقل عن 500 درهم.

من جهة أخرى، أشار المتدخلون أن إلغاء الديون المستحقة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مرشح أن يتكرر في المستقبل، لأن تنزيل هذا المشروع له عدة اختلالات من أهمها طريقة تسجيل المهنيين في النظام الذي ارتكز على مؤشرات حددها الصندوق دون استحضار، هل هذه الفئات لازالت تزاول نفس المهنة؟ أم أن أغلب المهنيين ارتبط تسجيلهم في هذا النظام بحصولهم على الدعم الممنوح من الدولة، على غرار الفلاحين المستفيدين من دعم الدولة في الأسمدة والشعير.

وقد طرحت بعض المداخلات ضرورة تواصل الحكومة مع هذه الفئات وإخبارهم بمقتضيات وأهمية هاذ القانون، وأن الإلغاء يكون تلقائيا، وليس مبنيا على طلب أو إجراءات أو شروط، مؤكدين على ضرورة استثناء الفئات التي لها إمكانيات من هذا الإعفاء.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدان الوزيران المحترمان،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

في معرض جوابه على مداخلات السيدات والسادة المستشارين، توجه

السيد الوزير المنتدب بالشكر للسيدات والسادة المستشارين على تفاعلهم الإيجابي مع مقتضيات مشروع القانون، مضيفا أن مشروع الحماية الاجتماعية يهدف إلى تعميم التغطية الصحية الإجبارية على جميع المغاربة.

وقد اعتبر السيد الوزير المنتدب أن فئة المهنيين تطرح مجموعة من الصعوبات، لأن داخل كل فئة هناك فئات متعددة لها دخل غير منتظم وفوارق شاسعة وأن مجموعة من المهنيين لم يعودوا يزاولون مهنتهم أو غيروا المهنة أو مصابون بمرض، وأن هاذ القانون جاء لمعالجة هاذ الإشكال، وأول خطوة للإصلاح مبادرة الحكومة في إلغاء المتأخرات، وأن من له دخل سوف يؤدي الاشتراك، والذي ليس له دخل سيصبح في لائحة "AMO[1] تضامن".

هذا، وعند عرض مواد "مشروع قانون 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا"، وعرض مشروع القانون برمته على التصويت وافقت عليه اللجنة بالإجماع بدون تعديل.

وشكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيدة مساعدة المقرر، الأستاذة مينة.

نمر الآن للمناقشة.

تفضل شيخ أحمدو باسم فرق الأغلبية.

تفضل.

**المستشار السيد شيخ أحمدو ادبدا:**

شكرا السيد الرئيس المحترم.

**السيدان الوزيران،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.**

يشرفني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية للتصويت على "مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا".

وبهذه المناسبة لا يسعنا في فرق الأغلبية سوى التنويه بمجهودات الحكومة لتنزيل التوجيهات الملكية في المجال الاجتماعي، ومواكبة خارطة الطريق التي وضعها قانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية عبر استشراف المستقبل وفق رؤية توازن بين التدبير الأمثل لمقدرتنا الوطنية في ظل الأزمات المتتالية، وبين ضرورة الانكباب على تنزيل الأوراش الاستراتيجية الكبرى بهدف تحصين وتطوير مؤهلاتنا الوطنية على كافة الأصعدة، وتنفيذا لتعليمات صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله ونصره في خطابه الأخير، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، والذي وجه الحكومة إلى ضرورة تحصين المشاريع والإصلاحات الكبرى التي تهم العنصر البشري، ومن بينها ورش تعميم الحماية الاجتماعية، الذي يعتبره صاحب الجلالة دعامة أساسية لنموذجنا الاجتماعي والتنموي.

**السيد الرئيس المحترم،**

إننا في فرق الأغلبية نجد أن هندسة مشروع القانون يهدف إلى إعادة المرجعية القانونية لإشكالية عدم انتظام فئة من الخاضعين في أداء واجبات الاشتراك، وهو ما نتج عنه تراكم الديون، وبالتالي خلل في المنظومة المالية لنظام التعليم الإجباري الأساسي عن المرض، ما ينتج عنه من وقف خدمات التأمين لصالح المؤمنين وذوي حقوقهم.

إن بنية النص القانوني التقني الذي بين أيدينا يشكل استمرارية لمسلسل إرساء أسس الدولة الاجتماعية.

فموضوع الإلغاءات يهدف لاستدامة التوازنات المالية للصندوق عبر تسوية وضعية الطرفين، ما من شأنه ضمان التوازن المالي على المدى المتوسط والبعيد، وهو بمثابة إجراء يهدف إلى تنويع ورش التغطية الصحية وخلق تنمية مستدامة مواكبة للتحديات والمتغيرات المطروحة.

**السيد الرئيس المحترم،**

إن الإصلاحات الإستراتيجية التي عملت المملكة على نهجها مؤسساتيا ونصيا ستسهم لا محال في تعزيز دور الرأسمال البشري لمواكبة الأوراش الكبرى بالمملكة.

ولنا كامل الثقة فيكم ومن خلالكم الحكومة في تفعيل هذه الآلية وفق مبادئ حكامة التدبير، والتي أفرزت لنا لوحة قيادة مكنت من إعداد خارطة تدبير المخاطر التي تبرز مكامن الخلل والإشكالات المطروحة وتحديد سلم الأولويات الاستعجالية، خصوصا أننا أمام أكبر ورش يستهدف فئة مجتمعية واسعة، ويتطلب رسم موارد مالية وتقنية وبشرية ولوجيستيكية مهمة، وهو ما يقتضي إيجاد حلول فورية لإصلاحها واستمرار تحقيق الأهداف التعاقدية، لاسيما أن نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض يتميز بكونه نظام متحرك يمكن من الانتقال عبر وضعيات مختلفة.

كما سجلنا خلال المناقشة أن مرجعية المشروع تشكل توجها اجتماعيا،

[1] **A**ssurance **M**aladie **O**bligatoire.

وبالتالي يشكل ضلعا من بنيان الترسانة القانونية المتعلقة بالحماية الاجتماعية وذو هاجس اقتصادي عبر آلية تسوية لفتح صفحة جديدة نتيجة استفحال الوضع الحالي، فمن أصل 4.9 مليار درهم، تم تحصيل 370 مليون درهم، وهذا راجع لعدة أسباب مرتبطة بوجود فئة ساهمت بشكل فعلي وفئة تساهم فأضحت مدانة ومطالبة بالسداد، وفئة لا علم لها بوضعها كملزمة تم تسجيلها بالنظام حسب المؤشرات التي حددها الصندوق دون استحضار طبيعة المعنى.

ونحن نستحضر أن عدد من الفئات سيتم العمل على استفادتها بعد الانتهاء من إدراج المعطيات على مستوى السجل الوطني الموحد والسجل الوطني للسكان، وبالتالي التوفر على مرجع من مؤشرات التصنيف الملزمين وفق الإمكانيات.

**السيد الرئيس المحترم،**

لقد أعربنا للسيد الوزير عن تطلعنا بالعمل على تنزيل هذا النص بسلاسة ودون معيقات قد تؤخر الإصلاحات الهامة التي تقوم بها الحكومة في هذا المجال، والتي لن تنقص من قيمة وأهمية هذا المشروع الذي بين أيدينا.

لهذا ولأجل هذا سنصوت بالإيجاب في فرق الأغلبية على المشروع الذي يشكل لحظة إجماع وطني من أجل تسريع تنزيل الرؤية الملكية للنهوض المندمج بالمواطن المغربي عصر التنمية من أجل تكريس قيم الدولة الاجتماعية، كما يقتضيها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله.

وفي الأخير، السيد الوزير، نهنئكم ونهنئ أنفسنا ونهنئ الشعب المغربي على التأهل للربع النهائي لكأس العالم، ونهنئكم مرة أخرى على الجدية وعلى طريقة التدبير والتفاني في مهامكم.

وشكرا السيد الرئيس.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة للفريق الحركي، السيد الرئيس السي مبارك، تفضل.

إلى تكرم السيد المستشار ما كاين مشكل، إذن تفضل السيد الرئيس.

**المستشار السيد نور الدين سليك:**

احنا عندنا التزام مع أحد السفراء على كل حال، وكنت باغي نمشي ولكن الوقفة الجريئة والشجاعة والإيجابية اللي قام بها السيد وزير الميزانية السي فوزي لقجع، لإعطاء هذا التوضيح، اللي في الحقيقة توضيح اللي خصو يتعمم، ما خصوش يبقى لا سيما أن هاذ الجلسة غير منقولة، يجب أن يعمم، وإيجابي والأوساط اللي نشرت هاذ الخبر الزائف اللي كان عندو صدى سلبي، مع كامل الأسف، ولكن مزيان السيد الوزير واللي هاذ التوضيح اللي دار السي لقجع تيعطي آفاق حتى كيفاش يمكن حلحلة المشكل، لا من الإخوان اللي نشرو هاذ الأكذوبة، لا الإخوان اللي عممو واحد المداخلة ديال أحد زعماء الأغلبية، اللي كانت عندها انعكاسات سلبية على الوضع.

أنا باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل، سأبلغ الإخوان في القيادة ديال الجامعة الوطنية للتعليم، وسأبلغ القيادة الوطنية للاتحاد المغربي للشغل على أن السيد الوزير تجسم مسؤولية شجاعة وجريئة، ونفى كل الأكاذيب، وتنثمنو وتنحييو هاد المبادرة اللي قام بها السيد الوزير.

وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد الرئيس.

إذن الكلمة للسي مبارك السباعي باسم الفريق الحركي، تفضلوا.

**المستشار السيد مبارك السباعي:**

**السيد الرئيس،**

**السيدان الوزيران،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي لمناقشة هذا المشروع الهام، الذي يهدف إلى إلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، كما ينص أيضا على إلغاء الديون المتعلقة بالاشتراكات والزيادات والمصاريف والمتابعات والغرامات، وذلك بغية التنزيل الأمثل لورش الحماية الاجتماعية، باعتباره مشروعا مجتمعيا، إستراتيجيا.

بداية، لابد بالتنويه والإشادة بهذا المشروع الملكي الكبير، المتعلق بالحماية الاجتماعية، وفي نفس الإطار، ندعو الحكومة إلى إيجاد وإبداع صيغ وحلول مبتكرة من أجل ضمان استدامته وتدارك الاختلالات التي اعترضت طريقه، والمتمثلة في تراكم المتأخرات نتيجة بعض المعايير التي حددها الصندوق وتم بموجبها تسجيل الأسر دون مراعاة وضعية الهشاشة والفقر التي تعاني منها، مما جعلها في وضعية مديونية تجاه الصندوق بدون علمها، علاوة على أن بعض الفئات الأخرى التي كانت تستفيد من نظام المساعدة الطبية "راميد"، تجاوزت عتبة الاستحقاق، دفعت الدولة كل اشتراكاتها وأضحت مطالبة بأداء انخراطاتها.

ومن أجل إنجاح هذا الورش الاجتماعي الهام، نتطلع في الفريق الحركي إلى توفير الموارد البشرية الضرورية لمواكبته ومعالجة جميع الإشكاليات التي تحول دون استدامته.

وفي الختام، واستحضارا لأهمية هذا المشروع، سنصوت عليه بالإيجاب.

وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد الرئيس المحترم.

الفريق الاشتراكي - المعارضة الاتحادية: سلمتم المداخلة مكتوبة.

فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب: نفس الشيء، شكرا.

الاتحاد العام لمقاولات المغرب، السي رضى: نفس الشيء.

إذن غنعتبرو بأن الكلمة، المداخلة ديال السي نور الدين جاءت في إطار الكلمة وسلمت المداخلة، شكرا.

الكلمة لمجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي: السي عبد الكريم، سلمت مكتوبة.

مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، السي لحسن: سلمت مكتوبة.

الكلمة لمجموعة العدالة الاجتماعية، السيد الرئيس؟ سلمت مكتوبة.

بقى السي خالد، غتدخل؟

تفضلوا.

**المستشار السيد خالد السطي:**

شكرا السيد الرئيس.

مزيان اللي فتح لنا السيد الوزير هاذ القوس.

فعلا وضعتي النقط على الحروف باش نتجنبو كل ما من شأنه أن يعكر الجو.

احنا في واحد الظرف اللي محتاجين على أننا نرفعو الاحتقان ونلقاو حل لمشكل ديال التعليم، صحيح.

أيضا أنا شخصيا، السيد الوزير، اتصالات كثيرة تيسولو في هذا الموضع وكنقول لهم أنا أستبعد قبل ما نتزاصلو معك وقبل ما نسمعو منك، لأن الكلام ديالك في اللجنة كان واضحا، كان واضحا قلتي في الجلسة العامة اليوم حتى أن في.. هنا في اللجنة المالية كان كلامك كذلك واضحا وأنك مع رجال ونساء التعليم قلبا وقالبا، نتمناو على تحقق لهم المطالب ديالهم.

أكيد، فيما يخص المشروع باش السيد الوزير كذلك باش ما يوقعش شي خطأ السيد الوزير، راك في التقديم ديالك تحدثت عن 3 دالمليار السنتيم وهو 3 مليار ديال الدرهم، و3 مليار ديال الدرهم مجموع الغرامات في الكلمة ديالك وقع خطأ أعتقد قلتي سنتيم، فباش ما يتهازش عاوتاني ذاك التصريح ديالك ويقولو ها هو هضر على 3 دالمليار سنتيم.

بخصوص المشروع، السيد الرئيس، احنا غادي نكونو داعمين له، بطبيعة الله أكيد بأنه جا باش يخفف على المواطنين، خصوصا اللي وقع لهم تأخر في الأداء، وأكيد الرقم أزيد كما قال السيد الوزير، نتمناو على أن هاذ المشروع يزيد بالسلاسة باش تحل المشاكل خصوصا في أداء الاشتراكات.

سنصوت إن شاء الله بالإيجاب على غرار باقي المكونات.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد المستشار المحترم.

السيد الوزير، المادة 217 تتيح لكم إمكانية التفاعل مع التعقيب وإلى عندكم رغبة، ما كاين مشكل؟

شكرا لكم.

إذن ننتقل للتصويت على مواد المشروع.

**المادة 1:** كما وردت من مجلس النواب.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 2:** كما وردت من مجلس النواب.

الموافقون: الإجماع.

**المادة 3:** كما وردت من مجلس النواب.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**المادة 4:** كما وردت من مجلس النواب.

الموافقون: الإجماع.

شكرا.

**أعرض الآن مشروع القانون برمته للتصويت:**

**الموافقون: الإجماع.**

شكرا جزيلا.

إذن، وافق مجلس المستشارين على "مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا".

شكرا للجميع.

**رفعت الجلسة.**

---

**الملحق:**

**المداخلات المسلمة مكتوبة لرئاسة الجلسة.**

**I- مداخلات فريق التجمع الوطني للأحرار:**

**1) مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر:**

**مداخلة المستشار السيد محمد البكوري باسم الفريق:**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

أتشرف اليوم أن أتدخل باسم فريق التجمع الوطني للأحرار لمناقشة مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر، والعمل على تطويره، والرفع من أدائه، كما وافقت عليه لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بالإجماع، مشيداً بالمناسبة بالجو العام الذي ساد خلال هذا الاجتماع، جو طبعه الإجماع على المصادقة على هذا المشروع خصوصا بعد التجاوب البناء الذي أبان عليه السيد الوزير، ممنئين لكم السيد الوزير على ما تحقق في عهد هذه الحكومة وفي وقت وجيز، تنفيذا للتوجيهات السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، ممندس الأوراش الاجتماعية والاقتصادية والتنموية الكبرى، والذي قاد بعزم وثبات إطلاق ورش إصلاحي كبير يتعلق بتعميم الحماية الاجتماعية لفئات واسعة من المواطنين، بل وسهر شخصيا على إخراجه، بالنظر لما سيكون له من آثار مباشرة وملموسة لتحسين ظروف عيش المواطنين، وصيانة كرامتهم، وتحصين الفئات الهشة، وتحت الإشراف المباشر للسيد رئيس الحكومة الذي بصم على منجزات وتغييرات إيجابية طرأت على مجموعة من القطاعات الأساسية والحيوية والتي يروم من خلالها تقديم خدمات موجهة لفئات وشرائح المجتمع المغربي قاطبة.

هذا المشروع الذي يشتمل على إعانات للحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة، وإعانات جُزافية لدعم القدرة الشرائية للأسر المغربية والحد من الهشاشة وتقديم دعم للأطفال اليتامى والأطفال المُهْمَلين نزلاء مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

ويمكن أن نعتبر هذا المشروع في عهد هذه الحكومة شعلةُ أملٍ وثورةٍ حقيقيةٍ في تكريس دعائم الدولة الاجتماعية والذي ينسجم كليا مع البرنامج الحكومي في شقه المتعلق بتعزيز أسس الدولة الاجتماعية، وبناء مغرب الكرامة والتقدم وحقوق الإنسان، وينسجم كذلك مع البرنامج الانتخابي لحزب التجمع الوطني للأحرار في توسيع نطاق الحماية الاجتماعية والتسريع بإخراجها على أرض الواقع، عبر مواصلة تنزيل الورش الوطني التضامني لتعميم الحماية الاجتماعية، بتصور واضح ومتكامل، وبخطى ثابتة، كما تضمن إجراءات تهم فئاتٍ واسعةٍ من الشعب المغربي ظلت لسنواتٍ تعاني من غياب العدالة في توزيع الثروة.

**السيد الرئيس المحترم،**

إن إطلاق البرنامج الملكي للدعم الاجتماعي المباشر، والذي سيكون ابتداءً من 30 دجنبر من هذه السنة، لفائدة ملايين الأطفال وملايين الأسر بدون أطفال في سن التمدرس، لاسيما الفئات الهشة والفقيرة، وسيمكن أيضا 60 في المائة من الأسر غير المشمولة حاليا بأنظمة الضمان الاجتماعي من دعم مالي شهري ، ليندرج في إطار تحصين الفئات الاجتماعية المعنية بالدعم، بهدف تحسين ظروف عيشها وصيانة كرامتها، وتحقيق العدالة الاجتماعية وتكريس مجتمع تسوده قيم الوحدة والتضامن بناءً على التصور الذي أكد عليه جلالته في خطابه الأخير بمناسبة افتتاح الدورة التشريعية للبرلمان.

وإذ ننوه بالمكتسبات التي حققتها الحكومة في باب الدعم الاجتماعي بتكلفة تقدر بـ 25 مليار درهم سنة 2024 لتصل إلى 29 مليار درهم سنة 2026، زيادة على 10 ملايير درهم تخصصها الدولة سنويا لتعميم التغطية الصحية الإجبارية على الأسر الفقيرة والهشة لتصل إلى ميزانية سنوية تقدر بـ 40 مليار درهم بحلول سنة 2026، فإننا نعي ضرورة الانخراط جميعا أغلبية ومعارضة وشركاء اجتماعيين واقتصاديين وجميع المواطنين كل من موقعه ومجال اشتغاله، لتنزيل هذا الورش المجتمعي الهام، متسلحين بقيم التضامن والإنصاف.

**السيد الرئيس المحترم،**

إن إصلاح المقاصة الذي تقترحه الحكومة اليوم هو إصلاح متعدد الأبعاد يصب في استفادة المستحقين دون غيرهم، حيث ستكون الطبقات الفقيرة والهشة في المجتمع محمية من الزيادات المرتقبة في ثمن قنينة الغاز على مدى ثلاث سنوات في حدود 30 درهما، بفعل هذا الدعم المباشر الشهري الذي سينطلق من 500 درهم في أدنى الحالات، هذا فيما سيؤدي الميسورون هذه الزيادة دون تعويض من الدولة، كما أن المواطن البسيط سيكون محميا أيضا من تقلبات السوق الدولية، وهذا هو الدور الإيجابي للدعم الاجتماعي المباشر.

**السيد الرئيس المحترم،**

إن هذا الورش الاجتماعي الذي يعد مشروعا مجتمعيا كبيرا يقوده جلالة الملك في أفق 2025 من منطلق تلازم تحقيق التنمية الاقتصادية مع النهوض بالمجال الاجتماعي، نؤكد من خلاله داخل فريق التجمع الوطني للأحرار أنه يجب أن نترفع فيه عن المزايدات ومحاولة تسييسه بدواعي الاختلالات التدبيرية وهدم مكتسبات العمل التعاضدي الذي تحقق في بلادنا.

فالمنطق الذي يجب الاشتغال به لتفادي التوتر والاحتقان هو الترفع عن الحسابات السياسية عند بدء الإصلاح، لذلك نؤكد على أن هذا الورش يعد تحديا أساسيا يؤرق بال المواطنات والمواطنين، لذلك لابد من الانخراط بكل جدية ومسؤولية في تنزيله عبر الإسراع في إصلاح البرامج الاجتماعية الحالية وتجميع مجهود الدولة المشتت، على أمل أن يكون السجل الاجتماعي الموحد، ضامنا للاستهداف الفعال للفئات المستحقة للدعم وحصرها.

**السيد الرئيس المحترم،**

في هذا الإطار، لابد أن ننوه أيضا بالبرنامج الجديد للمساعدة في مجال السكن، الذي يأتي في إطار تنزيل الإرادة الملكية في تعزيز قدرة المواطنين على الولوج إلى سكن لائق، والذي يروم إلى تجديد المقاربة المتعلقة

بالمساعدة على تملك السكن ودعم القدرة الشرائية للأسر، من خلال مساعدة مالية مباشرة للمقتني، مما سيكون له آثارا إيجابية حتى على المستوى الاقتصادي من الرفع من عرض السكن، وإعطاء دفعة قوية لقطاع الإسكان وتحفيز القطاع الخاص، وخاصة المقاولات الصغرى والمتوسطة، وخلق فرص الشغل.

**السيد الرئيس المحترم،**

إيمانا منا داخل فريق التجمع الوطني للأحرار بالمجهود الكبير الذي تلعبه الحكومة رغم كل الإكراهات وتشعب الإشكاليات، ومن منطلق انتمائنا للأغلبية الحكومية، سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**2) مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي:**

**السيد الوزير المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

يسعدني التدخل باسم فريق التجمع الوطني للأحرار لمناقشة مشروع القانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، مستغلا هته الفرصة لأنوه بمستوى النقاش الهادف والمسؤول الذي عبر عنه مختلف السيدات والسادة المستشارين أثناء الدراسة والتصويت على مشروع هذا القانون داخل لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية.

كما أعبر لكم عن تثمينا لهذا المشروع الذي يشكل القاعدة الأساس لتنزيل نظام الدعم الاجتماعي المباشر، باعتباره أحد ركائز الورش الملكي الكبير للحماية الاجتماعية، على اعتبار أن هذه المؤسسة التي سيتم احداثها ستشرف على آليات تنزيل الدعم الاجتماعي المباشر، حيث جاء هذا المشروع منظما لهيكل هته الوكالة، مستحضرا دورها الكبير وكل أسس الحكامة والشفافية ويمنحها أيضا كل الضمانات القانونية والتدبيرية لمزاولة مهامها على أتم وجه.

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

استحضارا منا لأهمية هته المؤسسة وللخدمات التي ستقدمها، تنزيلا لبرنامج الدعم الاجتماعي المباشر الذي سيستهدف فئات عريضة من الطبقات الهشة من مجتمعنا، فإننا في فريق التجمع الوطني للأحرار سنصوت بالإيجاب على مشروع هذا القانون.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**II- مداخلات فريق الأصالة والمعاصرة:**

**1) مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر:**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصالة والمعاصرة في هذه الجلسة التشريعية للمناقشة والتصويت على مشروع قانون رقم 58.23 المتعلق بنظام الدعم الاجتماعي، هذا الورش الملكي الاجتماعي الذي يشكل ثورة اجتماعية غير مسبوقة ببلادنا، إذ لأول مرة تقرر بلادنا في سبق تاريخي بدول المنطقة تخصيص دعم مالي مباشر للأسر الفقيرة والهشة، تنزيلا لرغبة جلالة الملك في تحقيق كرامة كافة المواطنات والمواطنين.

وبهذه المناسبة لا يسعنا في فريقنا سوى التنويه بمجهودات الحكومة لتنزيل التوجيهات الملكية في المجال الاجتماعي والتي جعلت من سنة 2023 سنة تنزيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر، المزمع إطلاقه قبل متم هذه السنة، تنفيذا للتوجيهات الملكية المضمنة في الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة ولمواكبة خارطة الطريق التي وضعها القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية.

**السيد الرئيس المحترم،**

إن مشروع القانون المحال علينا في إطار تطبيق الفقرة الثانية من الفصل 78 من دستور المملكة، نجده في فريقنا يهدف إلى إعداد المرجعية القانونية والتنظيمية التي تحدد الإطار العام للبرنامج وفق هندسة تشريعية منسجمة، ودلك بإقرار عدد من التدابير الهامة تنطلق بتحديد إعانات نظام الدعم الاجتماعي المباشر المجسدة في:

- إعانات للحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة؛
- إعانة جزافية تقدم للأسر لدعم قدرتها الشرائية والحد من الهشاشة والحماية من المخاطر المرتبطة بالشيخوخة؛
- إعانة خاصة تقوم على تقديم دعم للأطفال اليتامى والأطفال المهملين نزلاء مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

مع العمل على تحديد مسطرة وشروط وضوابط ومؤشرات وعتبة للاستفادة من الإعانة، والفئات غير المدرجة بهذا النظام، والاستعانة بمنظومة التبادل الالكتروني للمعطيات للتحقق من أهلية الأسر للاستفادة من الإعانات، مع الإحالة على نصوص تنظيمية لتحديد منهجية إيداع الطلب ومبالغ الدعم.

إن سياق هندسة هذا النص القانوني التقني يشكل استمرارية لمسلسل إرساء أسس الدولة الاجتماعية والتي على رأسها تعميم الحماية الاجتماعية والتقليص من الفوارق الاجتماعية والمجالية، مما سيمكن من تحسين الوضع المعيشي لملايين الأسر والأطفال وهو ما سيشكل منعطفا ايجابيا في مسار بناء نموذجنا التنموي والاجتماعي لصون كرامة المواطنين في كل أبعادها، والتي

من تمظهراتها العملية تعميم التامين الإجباري الأساسي عن المرض قبل نهاية 2022 وعدم اقتصار برنامج الدعم على التعويضات العائلية بل سيشمل كذلك بعض الفئات الاجتماعية التي تحتاج المساعدة، خصوصا أن الرهان اليوم هو خلق تنمية مستدامة مواكبة للتحديات والمتغيرات المطروحة.

**السيد الرئيس المحترم،**

خلال مناقشة هذا المشروع قانون استحضار السياق الذي سينفد فيه، إلا وهو مرحلة الخروج من تداعيات جائحة "كوفيد-19" وما أفرزته من نتائج على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والنفسي والمؤسساتي، والتي حدت منها القرارات الحكيمة المتخذة من لدن صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، مع استحضار التقائية مناخ اللا يقين الاقتصادي والإكراهات الجيو-استراتيجية والتقلبات المناخية التي يشهدها العالم.

كما نوهنا بالمجهود الحكومي عبر وضع إطار يهدف إلى إرساء بنية متكاملة لبرنامج الدعم الاجتماعي المباشر، والتي أفرزت لجنة بين وزارية لقيادة البرنامج يرأسها رئيس الحكومة، وثلاث لجان موضوعاتية، الأولى خاصة بمنظومة الاستهداف عبر السجل الاجتماعي الموحد والسجل الوطني للسكان وذلك من أجل تحقيق استهداف فعال للأشخاص الأكثر استحقاقا لمختلف برامج الحماية الاجتماعية.

وقد وصل عدد المسجلين حسب مذكرة تقديم مشروع قانون المالية إلى متم شهر شتنبر حوالي 13,6 مليون شخصا على مستوى السجل الوطني للسكان، وحوالي 2,8 مليون أسرة على مستوى السجل الاجتماعي الموحد، واللجنة الثانية خاصة بتحديد عتبة الأهلية للاستفادة من البرنامج والتي تستحضر هاجس المخاطر المالية في إطار الركيزة الرابعة من مشروع قانون مالية 2024 الهادفة الى تعزيز استدامة ماليتنا العمومية مع الحرص على تعبئة الهوامش المالية اللازمة لتنزيل مختلف الاوراش والإصلاحات.

**السيد الرئيس المحترم،**

انسجاما مع المبادئ التوجيهية للقانون الإطار 09.21 عبرنا للحكومة، من خلال السيد الوزير، عن حكامة تدبيرية من لدن الحكومة عبر قيامها بإعداد خريطة للبرامج والخدمات الاجتماعية التي تم إطلاقها من أجل ضمان التقائيتها وإعادة تجميعها للرفع من نجاعتها وتأمين استدامة وسائل التمويل الخاصة بها، وهو ما يصب في توفير هوامش مالية لتمويل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر الذي ستبلغ كلفته برسم سنة 2024 ما يناهز 25 مليار درهم، سيتم تمويلها عبر المساهمة التضامنية على الأرباح والدخول الخاصة بالمقاولات مع إصلاح صندوق المقاصة المرصود له ضمن مشروع مالية السنة المقبل 16,4 مليار درهم.

**السيد الرئيس المحترم،**

حسب ما سبق، فمشروع قانون 58.22 نجده في فريقنا ينحو نحو:

- تكريس وتنزيل الإرادة الملكية في حماية كافة الأسر الفقيرة من الهشاشة والصعوبات الاجتماعية؛
- تعزيز الثقة في التزامات الفاعل العمومي؛
- مواكبة المخطط الاجتماعي للرؤية التنموية لبلادنا؛
- عقلنة منظومة الاستهداف والإعانات؛
- ترسيخ منظومة القيم المجتمعية المجسدة في التضامن.

**السيد الرئيس المحترم،**

لكل ما سبق، فنحن في فريقنا سنصوت عليه بالإيجاب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

## 2) مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي:

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المنتدب المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة في هذه الجلسة التشريعية المخصصة لتصويت على مشروع قانون رقم 59.23 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، وبهذه المناسبة لا يسعنا في فريقنا سوى تجديد التنويه بمجهودات الحكومة لتنزيل التوجيهات الملكية في المجال الاجتماعي والتي جعلت من سنة 2023 سنة الإجراءات التحضيرية المواكبة لتنزيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر، المزمع إطلاقه قبل متم هذه السنة، تنفيذا للتوجيهات الملكية المضمنة في الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة ولمواكبة خارطة الطريق التي وضعها القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية.

**السيد الرئيس المحترم؛**

إن مشروع القانون أودع بالأسبقية لدى مكتب مجلسنا الموقر في إطار تطبيق الفقرة الثانية من الفصل 78، نجده في فريقنا كآلية متكاملة، يهدف إلى استكمال تنزيل الهندسة التشريعية لنظام الدعم الاجتماعي المباشر، تنزيلا لمقتضيات المادة 17 من مشروع قانون رقم 58.23 المتعلق بنظام الدعم، عبر إحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي كمؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، يسند لها تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر، مع جعل مقرها بالعاصمة الإدارية مع إمكانية إحداث تمثيليات على الصعيد الترابي لتنزيله، وذلك عبر إقرار عدد من التدابير الهامة والتي تدخل في إطار اختصاصات هذه الوكالة ومنها:

- تلقي طلبات الاستفادة من الإعانات في إطار نظام الدعم الاجتماعي المباشر والبت فيها ومعالجة التظلمات المرتبطة بها؛

- العمل على صرف الإعانات للمستفيدين؛
- تقديم التوصيات من أجل تحسين تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر والرفع من فعاليته؛
- العمل على انجاز دراسات تقييمية حول نجاعة نظام الدعم الاجتماعي المباشر واقتراح حلول مبتكرة للارتقاء به؛
- اعداد تقرير سنوي حول حصيلة الاشتغال يرفع الى جلالة الملك.

**السيد الرئيس المحترم،**

لقد عبرنا للحكومة عبر السيد الوزير خلال مناقشة المشروع، أن الإصلاحات الاستراتيجية التي تعمل المملكة على نهجها مؤسساتيا وقانونيا بقيادة جلالة الملك حفظه الله ونصره، ستسهم - لا محالة - في تعزيز دور الرأسمال البشري لمواكبة الأوراش الكبرى بالمملكة، ولنا كامل الثقة في الحكومة في تفعيل هذه الآلية وفق مبادئ الحكامة، ونجدد دعوتنا للحكومة التي لها مناكل الدعم أن تأخذ بعين الاعتبار:

1 - تكثيف التواصل من أجل تبسيط المساطر أمام المستهدفين المعنيين؛

2 - تنويع مصادر التمويل مع إقرار عدالة مجالية على مستوى التمثيليات الترابية؛

3 - العمل في أقرب وقت على نشر النصوص التنظيمية اللازمة لتنصيب أجهزة إدارة الوكالة بالجريدة الرسمية في أقرب الآجال.

في الأخير، نؤكد على ضرورة التنزيل السليم لهدا النص، ولكل ما سبق فنحن في فريقنا لم نقدم أي تعديلات على المشروع، ونصوت عليه بالإيجاب.

شكرا السيد الرئيس.

## III- مداخلات الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

### 1) مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر:

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدات والسادة الوزراء المحترمين،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية في مناقشة مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر.

**السيد الرئيس،**

إننا اليوم بمناقشتنا لهذا المشروع قانون، أمام لحظة مفصلية، في إطار تفعيل الدولة الاجتماعية، فمشروع قانون الذي نحن بصدده اليوم ستكون له آثار إيجابية عديدة، منها تحسين مؤشرات التنمية الاجتماعية والبشرية، وتقليص نسب الفقر والهشاشة، والمساهمة في تكريس التضامن بين الأجيال، وتخفيف العبء المالي والنفسي عن الأسر التي تعيل مسنين وأطفال ممدرسين، وهذا ينسجم بكل صدق مع التوجهات الملكية السامية من خلال تنزيل الورش الملكي للحماية الاجتماعية، عبر مواصلة تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لفائدة الفئات المعوزة والتي تفعلها الحكومة خصوصا هذه السنة من خلال مشروع قانون المالية 2004 الذي يهم السنة المقبلة التي ستكون اختبارا جديا لتجسيد الدولة الاجتماعية وإرساء أسسها من خلال الشروع في تقديم منح دعم مباشرة للأسرة الفقيرة والمعوزة.

وفي إطار التنزيل التدريجي للدعم الاجتماعي المباشر بداية من نهاية السنة الجارية، على أساس نظام الاستهداف الخاص بالسجل الاجتماعي الموحد، الذي لن تقل قيمة الدعم الاجتماعي المباشر عن 500 درهم لكل أسرة مستهدفة، كيفما كانت تركيبتها، الأمر الذي يبين أن الحد الأدنى للدعم لن يقل عن هذه القيمة المالية، حيث ويستهدف برنامج الدعم المباشر 60 في المائة من الأسر المغربية غير المشمولة حاليا بأنظمة الضمان الاجتماعي..

**السيد الرئيس،**

نؤمن كأغلبية حكومية، أن مشروع فانون هذا ننتظر أن تكون له آثار إيجابية عديدة، كتحسين مؤشرات التنمية الاجتماعية والبشرية وتخفيض نسب الفقر والهشاشة، وتخفيف العبء المادي والمعنوي عن الأسر التي تعيل مسنين، فالحكومة أولت منذ تنصيبها أهمية بالغة لتنزيل برامج الحماية الاجتماعية وفق التوجيهات الملكية، حيث نجحت مع نهاية سنة 2022 في تعميم التغطية الصحية، لتكون آلية مؤسساتية مبتكرة لدعم القدرة الشرائية للأسر، وستتوج هذه السنة بانطلاق الدعم الاجتماعي المباشر، بمنحة كحد أدنى لا يقل على 500 درهم.

ويتضمن مشروع قانون نظام الدعم الاجتماعي المباشر مجموعة من الأحكام، تحدد نظام الدعم الاجتماعي المباشر وشروط الاستفادة منه، والذي ينص على نوعين من الإعانات: إعانة للحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة، تستفيد منها الأسر التي لديها أولاد دون سن الحادية والعشرين، وتشتمل على منحة شهرية ودعم تكميلي، ومنحة الولادة، وإعانة جزافية، تستفيد منها الأسر التي ليس لديها أولاد، أو التي لديها أولاد يتجاوز عمرهم 21 سنة، ولا سيما تلك التي توجد في وضعية فقر أو هشاشة، أو تعاني من المخاطر المرتبطة بالشيخوخة.

ويحدد المشروع شروط الاستفادة من إعانات الحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة، وشروط الاستفادة من الإعانة الجزافية. ويتضمن المشروع، بعض القواعد المؤطرة لعدم الجمع بين الاستفادة من الإعانات المحددة في مشروع هذا القانون، وإعانات أو تعويضات عائلية يتم منحها، طبقا لنصوص تشريعية أو تنظيمية أخرى.

كما يحدد المشروع مسطرة الاستفادة من نظام الدعم الاجتماعي المباشر، الذي يحيل إلى نص تنظيمي، من أجل تحديد كيفيات تقديم طلب الاستفادة من الإعانات وكيفيات التحقق من أحقية الأسر في الاستفادة منها.

**السيد الرئيس،**

لقد تفاعلنا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلي بإيجابية مع ما تتطلبه سرعة البت عبر الدراسة والمناقشة دون تقديم تعديلات، ايمانا منا بضرورة تيسير العمل الحكومي من أجل ضمان استفادة الفئة المستهدفة من المنحة التي يخصصها مشروع القانون هذا قبل متم شهر دجنبر المقبل.

شكرا السيد الرئيس.

**2) مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي:**

**بسم الله الرحمن الرحيم.**

**السيد الرئيس،**

**السيدات والسادة الوزراء،**

**السيدات والسادة المستشارين،**

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لمناقشة مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، الذي يأتي في سياق إغناء الترسانة القانونية للمشروع الملكي للحماية الاجتماعية للمواطنات والمواطنين، عبر تقوية مختلف جوانب الحماية الاجتماعية، من خلال تأمين جميع آليات الاحتياط الجماعي التي تمكن الأفراد أو الأسر من مجابهة الآثار المالية المترتبة عن المخاطر الاجتماعية، حيث يمكن توفر آليات الحماية الاجتماعية للأسر مزايا اجتماعية تمكنها من العيش بكرامة، وهو حق معترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

كما ترتكز الحماية الاجتماعية على إدارة المخاطر الاجتماعية، وبالتالي فهي توفر دورة فعالة من التنمية والنمو. وهي تمكن من الحد من فقر الأسر، وتعزيز التماسك والاستقرار الاجتماعي، والمساهمة في التنمية الشاملة للبلدان. وتشكل الحماية الاجتماعية اليوم أداة أساسية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة (ODD).

ونعتز في المغرب كون ورش تعميم الحماية الاجتماعية من الأوراش الكبرى التي أطلقها جلالة الملك محمد السادس، نصره الله. وهو ثورة اجتماعية حقيقية يقودها جلالته، تهدف إلى تقليص الفقر ومحاربة كل أشكال الهشاشة ودعم القدرة الشرائية للأسر وتعميم التأمين الصحي الإجباري على جميع المواطنات والمواطنين، وتعميم التعويضات العائلية والتعويض عن فقدان الشغل، وتوسيع نظام التقاعد.

تفعيلا للمادة 31 من الدستور التي نصت على أن الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين، على قدم المساواة، من الحق في العلاج والعناية الصحية، والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة.

وشكل القانون الإطار رقم 09.21 الصادر في 22 شعبان 1442 (5 أبريل 2021) المتعلق بالحماية الاجتماعية، مرحلة أساسية في تنفيذ توجهات جلالة الملك محمد السادس حفظه الله فيما يتعلق بتعميم التغطية الاجتماعية لفائدة جميع المواطنات والمواطنين المغاربة بحلول عام 2025، الذي يسعى إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تعميم التغطية الصحية الإجبارية في أفق 2022، لفائدة 22 مليون مستفيد إضافي؛
- تعميم التعويضات العائلية في أفق 2024، لفائدة حوالي 7 ملايين طفل في سن التمدرس؛
- توسيع الانخراط في أنظمة التقاعد في أفق 2025، لفائدة 5 ملايين مغربي من الساكنة النشيطة؛
- تعميم الاستفادة من التعويض عن فقدان الشغل في أفق 2025، بالنسبة لكل شخص يتوفر على عمل قار.

**السيد الرئيس،**

**السيدات والسادة الوزراء،**

**السيدات والسادة المستشارين،**

وانسجاما مع الرؤية الملكية السديدة، سعت الحكومة إلى تكريس أسس الدولة الاجتماعية، حيث نجحت في تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وفق الأهداف والإطار الزمني المحدد له، من خلال انتقال المستفيدين سابقا من نظام "راميد" إلى نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، وذلك ابتداء من فاتح دجنبر 2022، وهو ما فتح الباب أمام حوالي 4 ملايين أسرة فقيرة للولوج إلى العلاج بالمستشفيات العمومية والخاصة، مع تحمل الدولة لاشتراكاتهم في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بغلاف مالي سنوي يقدر بـ 9.5 ملايير درهم.

كما تمكنت الحكومة، وبفضل تعاون المؤسسة التشريعية، من وضع الترسانة القانونية والتنظيمية اللازمة لتعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض على كافة الفئات من خلال المصادقة على مجمل النصوص ذات الصلة بأنظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض.

وتجسيدا للتوجيهات الملكية السامية، التي أكدها جلالته في خطاب افتتاح السنة التشريعية تعمل الحكومة على التفعيل التدريجي لبرنامج الدعم الاجتماعي المباشر قبل نهاية هذه السنة، وذلك وفق تصور شامل وفي إطار مبادئ القانون الإطار المتعلق بالحماية الاجتماعية الذي صادق عليه البرلمان.

ولابد من الإشادة هنا بحرص الحكومة وفقا للتوجيهات الملكية السامية على احترام مبادئ التضامن والشفافية والإنصاف لمنح الدعم، وذلك بالاستناد إلى نظام الاستهداف الخاص بالسجل الاجتماعي الموحد. وتخصيصها لمبلغ يناهز 25 مليار درهم، سيتم تمويلها عبر المساهمة التضامنية على الأرباح والدخول الخاصة بالمقاولات إلى جانب العمل على عقلنة ونجاعة برامج الدعم

الاجتماعي الموجودة حاليا وخاصة إصلاح نظام المقاصة من خلال تحديد الاعتمادات المفتوحة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2024 في 16,4 مليار درهم.

**السيد الرئيس،**
**السيدات والسادة الوزراء،**
**السيدات والسادة المستشارين،**

إن النجاح في هذه المهام المجتمعية يتطلب حكامة رشيدة قوامها النجاعة والفعالية والاستدامة، وهو ما سيتأتى من خلال إحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي التي ستسعى إلى تلقي طلبات الاستفادة من الإعلانات في إطار نظام الدعم الاجتماعي المباشر والبث فيها ومعالجة التظلمات المرتبطة بها، وصرف الإعانات للمستفيدين، والتحقق من صحة المعطيات المرح بها من أجل الاستفادة من الإعلانات، وعملية مسك وتدبير الحسابات المتعلقة بالميزانية السنوية المخصصة للنظام، وكذلك إعداد المعطيات الإحصائية الخاصة بالفئات المستفيدة من النظام، كما سيعمل على إصدار تقارير دورية تهم حصيلة تدبير النظام، وتطوير أدوات مراقبة ورصد وتتبع المؤشرات المتعلقة بمجال الدعم الاجتماعي المباشر، وإنجاز دراسات تقييمية حول نجاعة نظام الدعم الاجتماعي المباشر واقتراح حلول مبتكرة للارتقاء به، مع تقديم كل توصية أو اقتراح إلى الحكومة، من أجل تحسين تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر والرفع من فعاليته.

ولتحقيق ذلك، ستعمل الوكالة على إبرام اتفاقيات شراكة مع مختلف المؤسسات والهيئات الوطنية والدولية التي تروم تحقيق أهداف مماثلة. كما يمكن للدولة أن تعهد إلى الوكالة، بموجب تشريع خاص أو بموجب اتفاقيات، بتدبير أي برنامج أو نظام آخر للدعم الاجتماعي، مما يتطلب مجلسا إداريا قمينا بإنجاح مهام هذه الوكالة، خصوصا أنه مطالب بتنفيذ المهام التالية:

- يصادق على برنامج العمل السنوي للوكالة؛
- يحصر الميزانية السنوية والبيانات التوقيعية المتعددة السنوات، وكذا كيفية تمويل برامج أنشطتها؛
- يوافق على عقود البرامج واتفاقيات الشراكة المبرمة من لدن الوكالة في إطار اختصاصاتها؛
- يحصر الحسابات السنوية للوكالة ويصادق عليها ويبث في تخصيص النتائج؛
- يصادق على التقرير السنوي حول حصيلة أنشطة الوكالة المرفوع إليه من لدن المدير العام؛
- يصادق على المخطط التنظيمي الذي يحدد بنيات الوكالة الإدارية واختصاصاتها؛
- يصادق على النظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية للوكالة الذي يحدد على الخصوص شروط التوظيف ونظام الأجور والتعويضات والمسار المهني؛
- يتخذ قرار اقتناء الأملاك العقارية وتفويتها أو كرائها؛
- يعد النظام الداخلي للوكالة؛
- يحدد أجور الخدمات المقدمة للأغيار؛
- يوافق على قبول الهبات والوصايا التي لا يكون من شأنها المساس باستقلالية الوكالة في أداء مهامها.

**السيد الرئيس،**
**السيدات والسادة الوزراء،**
**السيدات والسادة المستشارين،**

لا يسعنا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية إلا أن نثمن جهود الحكومة في عملها لتكريس دولة اجتماعية كفيلة باحتضان كل أبنائها، وعليه سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون.

**3) مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا:**

**بسم الله الرحمن الرحيم.**
**السيد الرئيس،**
**السيدات والسادة الوزراء،**
**السيدات والسادة المستشارين،**

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لمناقشة مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

فكما نعلم جميعا، فقد ترتب عن التنزيل الفعلي لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، بروز بعض الإشكالات العملية التي حالت دون تعميم الاستفادة الفعلية لهذه الفئات من التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، والمتعلقة أساسا بعدم انتظام المؤمنين في أداء اشتراكاتهم أو عدم تأديتها بشكل تام خاصة من طرف المؤمنين الذين يعتبرون أنفسهم في صحة جيدة وأنهم لا يحتاجون إلى تأمين صحي بصرف النظر عن الإجبارية

القانونية للتأمين الصحي وفلسفة النظام المبنية على مبادئ المساهمة والتعاضد في تحمل مخاطر المرض بين أفراد الفئة المعنية بالنظام، مما أدى هذا الوضع إلى خلق حلقة مفرغة، حيث تراكمت ديون الاشتراكات المستحقة والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات الواجبة على المدينين أداؤها لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، مع صعوبة أدائها نظرا لتراكمها، وفي نفس الوقت تم وقف خدمات التأمين الصحي للمؤمنين وذوي حقوقهم.

**السيد الرئيس،**

**السيدات والسادة الوزراء،**

**السيدات والسادة المستشارين،**

إننا نسجل باعتراف كبير أن الحكومة سعت إلى حل هذه الإشكالية، عبر بدء صفحة جديدة بالنسبة لالتزامات المؤمنين اتجاه الصندوق، فتم إعداد مشروع هذا القانون الذي يهدف إلى:

- إلغاء الديون المستحقة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم النظام المذكور، وذلك من أجل تمكين الفئات المعنية من تسوية وضعيتها؛ وبالتالي تمكينها بمعية ذوي حقوقها من الاستفادة الفعلية؛
- حث الفئات المذكورة على الانتظام في أداء الاشتراكات.

وإذا تمعنا في عدد المؤمنين المشمولين بالإعفاء الذي يناهز 1.136.132 مؤمناً رئيسيا ومبلغ الإعفاء يناهز 3,285 مليار درهم وذلك في حدود 24 أكتوبر 2023، سنقف على الجهد المالي الكبير الذي تبذله هذه الحكومة لتؤكد أنها فعلا حكومة اجتماعية بامتياز.

ولتحقيق هذه الأهداف، فإن مشروع القانون رهن الاستفادة من هذا الإلغاء بتحقيق الشروط تضمن الانخراط الفعلي للمؤمنين في هذا الإصلاح عبر:

1 - عدم تأدية الاشتراكات لمدة لا تقل عن (3) أشهر برسم الفترة السابقة للشهر الذي سيتم فيه نشر القانون بالجريدة الرسمية، بغية استهداف الفئات التي لديها ديون كبيرة تمتد لفترة تفوق أربعة أشهر؛

2 - انتظام المؤمن المعني في تسديد الاشتراكات طيلة فترة (12) شهرا متتالية تبتدئ من الشهر الموالي للشهر الذي شرع فيه في أداء الاشتراكات، وذلك لضمان تحصيل الاشتراكات المستحقة، علماً أن وعاء الاشتراك المتوسط يبلغ 0.91% من الحد الأدنى للأجور، وأن كل العمال غير الأجراء في وضعية هشاشة سوف يستفيدون من الدعم الاجتماعي المباشر بمبلغ شهري لا يقل عن 500 درهم؛

3 - إخضاع المؤمن المستفيد من الإلغاء المذكور لمدة تدريب جديدة تحدد في ثلاثة (03) أشهر تبتدئ من الشهر الموالي للشهر الذي شرع فيه في أداء الاشتراكات هذا، وتمتد فترة الإلغاء من الشهر الموالي لنشر القانون بالجريدة الرسمية إلى غاية متم الشهر الرابع الموالي لهذا التاريخ.

**السيد الرئيس،**

**السيدات والسادة الوزراء،**

**السيدات والسادة المستشارين،**

فكما نعلم جميعا، فإن مشروع الحماية الاجتماعية، الذي يرعاه جلالة الملك محمد السادس، نصره الله، يهدف إلى تعميم التغطية الصحية الإجبارية على جميع المغاربة، مشيرا أن المستفيدين ينقسمون إلى ثلاث فئات في هذا المجال:

- فئة أولى تستفيد حالياً من التغطية الصحية الإجبارية هم الموظفين في القطاعين العام والخاص؛
- فئة ثانية هم المنخرطون في نظام راميد " Ramedistes " تم تحويلهم بشكل كلي ومباشر من نظام "راميد" إلى نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك AMO، التي تؤدي الدولة عنهم أكثر من 9.5 مليار درهم للاشتراكات؛
- أما الفئة الثالثة هم المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، الذين ليس لهم أجر منتظم ويشتغلون في المهن الحرة وفي الأنشطة الصناعية والتجارية.

وهي الفئة التي تطرح مجموعة من الصعوبات، لأن داخل كل فئة هناك فئات متعددة لها دخل غير منتظم وفوارق شاسعة، وأن مجموعة من المهنيين لم يعودوا يزاولون مهنتهم أو غيروا المهنة، أو مصابين بمرض، وأن هذا القانون جاء لمعالجة هذا الإشكال وأول خطوة لإصلاح مبادرة الحكومة في إلغاء المتأخرات، وأن من له دخل سوف يؤدي الاشتراك، والذي ليس له دخل سيصبح في لائحة "تضامن" AMO.

**السيد الرئيس،**

**السيدات والسادة الوزراء،**

**السيدات والسادة المستشارين،**

إننا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية نشيد بهذه البادرة التي تكتسي أهمية والمتمثلة في إلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التامين الإجباري الأساسي عن المرض المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات التي وصلت إلى 3.2 مليار درهم، وذلك لتمكين فئات المهنيين من تسوية وضعيتهم والاستفادة من خدمات التأمين الصحي، حيث أن بنية هذا النص القانوني يشكل استمرارية لمسلسل إرساء أسس الدولة الاجتماعية المواكبة خارطة الطريق التي وضعها القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية باعتباره الحدث الأكبر بعد المسيرة الخضراء، تنفيذا لتعليمات صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله ونصره.

كما نسجل أن مشروع القانون 41.23 يهدف إلى إعداد المرجعية القانونية لإشكالية عدم انتظام المؤمنين في أداء اشتراكاتهم أو عدم تأديتها بشكل تام.

والذي ينتج عنه تراكم الديون وبالتالي خلل في المنظومة المالية لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، وذلك عبر آلية التسوية لفتح صفحة جديدة لضمان التوازن المالي على المستوى المتوسط والبعيد، وحث هذه الفئات على الانتظام في أداء الاشتراكات، واستفادة من هم في وضعية هشاشة من الدعم الاجتماعي المباشر بمبلغ شهري لا يقل عن 500 درهم.

**السيد الرئيس،**
**السيدات والسادة الوزراء،**
**السيدات والسادة المستشارين،**

إننا ننبه أن إلغاء الديون المستحقة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مرشح أن يتكرر في المستقبل، لأن تنزيل هذا المشروع له عدة اختلالات، من أهمها طريقة تسجيل المهنيين في النظام الذي ارتكز على مؤشرات حددها الصندوق دون استحضار هل هذه الفئات لازالت تزاول نفس المهنة.

ومن بين الاختلالات أيضا أن أغلب المهنيين ارتبط تسجيلهم في هذا النظام بحصولهم على الدعم الممنوح من الدولة، على غرار الفلاحين المستفيدين من دعم الدولة من الأسمدة والشعير.

ولا نخفي تخوفنا من المدة التي برزت فيها إشكالية المساهمة، والتي لا تتعدى سنة من شروع تطبيق هذا الورش الصحي لفائدة هذه الفئات المهنية. لذا نطالب الحكومة بإعادة النظر في الإجراءات والشروط ومراجعة التعريفة المرجعية.

ونشدد على أهمية تواصل الحكومة مع هذه الفئات وإخبارهم بمقتضيات وأهمية هذا القانون، وأن الإلغاء سوف يكون تلقائيا وليس مبنيا على طلب أو إجراءات أو شروط.

**السيد الرئيس،**
**السيدات والسادة الوزراء،**
**السيدات والسادة المستشارين،**

إيمانا منا بأهمية هذا المشروع وانعكاسه الإيجابي على التنزيل السليم لورش الحماية الاجتماعية الذي يحفه جلالة الملك محمد السادس، نصره الله، بعنايته الخاصة، فإننا سنصوت بالإيجاب عليه.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

## IV- مداخلات الفريق الاشتراكي – المعارضة الاتحادية:

### 1) مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر:

**السيد الرئيس المحترم،**
**السيدات والسادة الوزراء المحترمون،**
**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني باسم الفريق الاشتراكي - المعارضة الاتحادية بمجلس المستشارين أن أتدخل في مناقشة مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر.

هذا المشروع الذي نحن بصدد دراسته اليوم، نعتبره نوعا جديدا من التعاقد الاجتماعي بين الدولة والمواطنين، تعاقد من شأنه أن يرفع منسوب الثقة بين المؤسسات والمواطن المغربي، إذ ورغم أن بلادنا عرفت مجموعة من البرامج الكبرى لتكريس مبادئ الدولة الاجتماعية، إلا أنها لم تحقق الأهداف المرجوة منها.

لهذا وبفضل الرؤية الملكية المتبصرة في إلحاحه بتعميم الحماية الاجتماعية بوصفها الركيزة الأساسية لتنزيل النموذج التنموي الجديد، والذي يراهن على الاستثمار في الرأس مال البشري، وأيضا تفعيلا لمقتضيات القانون الإطار المتعلق بالحماية الاجتماعية، جاء هذا المشروع القانون، الهدف منه المزيد من ترسيخ فلسفة الدولة الاجتماعية عبر التراب الوطني.

وبموجب هذا المشروع القانون ستلتزم الحكومة بتقديم دعم مالي شهري وبشكل مستدام، للأسر الفقيرة الهشة لدعم قدرتها الشرائية، وأيضا العمل على تقديم إعانات للحماية من المخاطر خاصة بهذه الفئات، والتنصيص على تقديم دعم للأطفال اليتامى والمهملين نزلاء مؤسسات الرعاية الاجتماعية، وعبر التقييد في السجل الاجتماعي الموحد، الذي من خلاله سيتم تحديد الأسر الهشة المستحقة للاستفادة من هذا البرنامج، والحاصلة على مؤشر اجتماعي واقتصادي أقل من العتبة المحددة، وبناء على الحالة السوسيو-اقتصادية للأسرة (عدد الأفراد، نفقات الاستهلاك، الأكل، الماء، الكهرباء، الهاتف النقال، التلفزة...) وغيرها من المؤشرات التي من خلالها ستتم الاستفادة من الدعم الاجتماعي المباشر.

وبناء عليه، كفريق اشتراكي – المعارضة الاتحادية، سنصوت بالإيجاب على مضامين هذا المشروع، والله الموفق.

### 2) مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي:

**السيد الرئيس المحترم،**
**السيدات والسادة الوزراء المحترمون،**
**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني التدخل باسم الفريق الاشتراكي – المعارضة الاتحادية في مشروع القانون رقم 59.23 الخاص بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، الذي يهدف إلى إحداث مؤسسة عمومية، وتمتعها بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي تحمل اسم "الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي"، يعهد إليها بالسهر على تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر، وتتبعه وتقييمه بهدف الرفع من فعاليته.

والمناسبة شرط، نجدد إشادتنا وتشبثنا بالمشروع الملكي التاريخي المتعلق بالحماية الاجتماعية وبالقرار الملكي لتعميم الدعم الاجتماعي، من خلال خلق وكالة خاصة بالدعم الاجتماعي ضمانا للحكامة والشفافية وحسن التدبير.

ومن جهة أخرى، نرى أنه من الضروري إطلاق حملات تواصلية في سائر أنحاء التراب الوطني لتفسير وتوضيح هذا المشروع وشروط ومسار الحصول على الدعم الاجتماعي المباشر، واعتماد الوكالة على الرقمنة في جميع أعمالها وتواصلها مع الجهات والأطراف المعنية بالدعم الاجتماعي توخيا للشفافية والسرعة وحرصا على التخفيف على المستفيدين.

من جهة ثانية، فإن منطق الشفافية يقتضي نشر تقارير الوكالة في موقعها الالكتروني تعزيزا تكريسا لحق المواطنين في الحصول على المعلومة، وكذا التنصيص على نشر التقرير السنوي للوكالة المنصوص عليه في المادة 7 من هذا المشروع بعد رفعه إلى جلالة الملك.

كما ندعوكم لتبسيط المساطر للتخفيف على المستهدفين المعنيين وتنويع مصادر التمويل وإقرار عدالة مجالية على مستوى التمثيليات الترابية، وكذا العمل على نشر النصوص التنظيمية اللازمة لتنصيب أجهزة إدارة الوكالة بالجريدة الرسمية في أقرب الآجال.

إن واقع الممارسة اليوم يبرز أن جودة القوانين ودقتها لا تهم بقدر ما يهم التنزيل السليم للقوانين على أرض الواقع، كما أنه يجب الوقوف على أي اختلال من شأنه تغطية الإشكالات الحقيقية التي تعاني منها الفئات الهشة، ومن جهة ثانية ضرورة تحقيق العدالة المجالية بين الأقاليم في الاستفادة من قيمة الدعم الاجتماعي والتناسق في تنزيل منظومة الاستهداف وتنزيل مختلف برامج الحماية الاجتماعية على اعتبار أن الهدف المنشود من هذا المشروع هو تحقيق العدالة الاجتماعية.

**3) مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.**

**السيد الرئيس المحترم،**
**السيدات والسادة الوزراء المحترمون،**
**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني التدخل باسم الفريق الاشتراكي – المعارضة الاتحادية في مشروع القانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصة، وذلك نظرا لأهمية إلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، برسم نظام التامين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات التي وصلت إلى 3.2 مليار درهم، لتمكين فئات المهنيين من تسوية وضعيتهم والاستفادة من خدمات التأمين الصحي، حيث أن بنية هذا النص القانوني يشكل استمرارية لمسلسل إرساء أسس الدولة الاجتماعية لمواكبة خارطة الطريق التي وضعها القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية باعتباره الحدث الأكبر بعد المسيرة الخضراء، تنفيذا لتعليمات صاحب الجلالة الملك محمد السادس، أعز الله أمره.

من جهة أخرى، لا يمكن إغفال كون إلغاء الديون المستحقة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مرشح أن يتكرر في المستقبل، لأن تنزيل هذا المشروع له عدة اختلالات من أهمها طريقة تسجيل المهنيين في النظام الذي ارتكز على مؤشرات حددها الصندوق دون استحضار هل هذه الفئات لازالت تزاول نفس المهنة، أو أن أغلب المهنيين ارتبط تسجيلهم في هذا النظام بحصولهم على الدعم الممنوح من الدولة، على غرار الفلاحين المستفيدين من دعم الدولة من الأسمدة والشعير، ونفس الشيء فيما يخص باقي المهنيين الذين اعتمدوا في قاعدة البيانات الخاص بهم على اللوائح الانتخابية كما هو الشأن بالنسبة لصناعة التقليدية وغيرها، مشددين على ضرورة التواصل مع هؤلاء المهنيين وتحفيزهم على الانخراط بشكل طوعي في هذا الورش الكبير، لتفادي هذه الإشكال مرة أخرى، خاصة وأن بعض المهنيين ربطوا هذا التسجيل في ورش الحماية الاجتماعية بالدعم المباشر.

كما تجدر الإشارة إلى ضرورة تدخل الحكومة من أجل إعادة النظر في الإجراءات والشروط ومراجعة التعريفة المرجعية مخافة بروز إشكالية المساهمة والتي لا تتعدى سنة من شروع تطبيق هذا الورش الصحي لفائدة هذه الفئات المهنية.

## V- مداخلة فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب:

**1) مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر؛**

**2) مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي؛**

**3) مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا:**

لي عظيم الشرف أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد العام للشغالين

بالمغرب للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر ورقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي ورقم 41.23 القاضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

بعد التنزيل الفعلي للشق الأول من ورش الحماية الاجتماعية، المتعلق بتعميم التأمين الإجباري عن المرض، وتفعيلا للتوجيهات السامية التي تضمنها الخطاب الملكي، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، والتي أكد من خلالها جلالته على ضرورة تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر، ابتداء من شهر دجنبر 2023، يأتي مشروعي القانون 58.23 المتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر والقانون رقم 23.59 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، ليشكلا تحولا جديدا لسياسة الدولة في المجال الاجتماعي وترتيب الأولويات، حيث انتقلت الدولة من دعم العرض إلى دعم الطلب من خلال تقديم دعم مالي مباشر للأسر، وذلك وفق الرؤية المولوية السامية .

ويندرج هذان المشروعان قانونين في إطار ما تشهده بلادنا في تطور مستمر، بفضل المشاريع والإصلاحات الكبرى التي ترسخ نموذجنا الاجتماعي والتنموي، والذي تم تعزيزه بورش الحماية الاجتماعية الذي أطلقه صاحب الجلالة محمد السادس، حفظه الله، وتفعيلا للتوجيهات الملكية السامية التي تضمنها الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، التي أكد من خلالها على ضرورة تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر ابتداء من شهر دجنبر 2023.

ولقد تجسدت الرؤية المولوية السامية في إطلاق مجموعة من البرامج الاجتماعية، للتقليص من نسبة الفقر والهشاشة والهدر المدرسي، ومن ولوج فئة واسعة من المواطنات والمواطنين إلى الخدمات الأساسية.

وفي هذا السياق، فبرنامج الدعم المباشر يعطي أولوية كبيرة لبناء دولة اجتماعية وديمقراطية تسعى إلى حفظ حقوق الإنسان والاهتمام بالفئات في وضعية هشة.

**السيد الوزير،**

إن التوجيهات لا يمكن تحقيقها إلا عبر سياسة حقيقية عمومية تسودها الالتقائية والتنسيق مع جميع المتدخلين وتعبئة الموارد الضرورية لتمويل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر، مع الرفع من وتيرة تنزيل منظومة الاستهداف عبر تسخير جميع الإمكانيات المالية واللوجستية لتعزيز عملية التقييد في السجل الوطني للسكان والسجل الاجتماعي الموحد، باعتباره الآلية الأساسية والوحيدة لمنح الدعم وضمان نجاعته.

فالدعم الاجتماعي المباشر للأسر من شأنه أن يمنح ملايين الأطفال حقهم في الإنصاف، الذي يتجاوز الحاجيات الأساسية إلى اكتساب المهارات الحياتية، ويسائل فينا روح التضامن بين مختلف فئات المجتمع.

وعليه، فكلنا مدعوون الآن وقبل أي وقت مضى، أن نحكم بصيرتنا ونأخذ بزمام المبادرة للتضامن مع أخواتنا وإخواننا، في سبيل إحقاق مجتمع يرعى صغاره ويمنحهم الأمل في غد أفضل؛ مجتمع يحمي من إكراهات العيش لمن هم في وضعية إعاقة ولمن يعيشون وضعية هشاشة؛ مجتمع يعترف بالجميل وبتضحيات المسنين من آبائنا وأجدادنا.

هذا الدعم الاجتماعي الذي سيتم تدبيره عن طريق مؤسسة عمومية مستقلة تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، يعهد إليها تدبير هذا الدعم وتتبعه وتقييمه بهدف الرفع من فعاليته وتحقيق أهدافه كما جاء في مشروع القانون 59.23، وهي طريقة تدبير مناسبة لمثل هذه البرامج نظرا لما تتوفر عليه المؤسسات العمومية من الوسائل المادية والبشرية والتقنية والمرونة الكافية لإنجاز المهام المسندة إليها.

هذا، ويأتي مشروع القانون رقم 41.23 القاضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، الذي يسعى إلى إيجاد حلول لاختلال التوازن المالي للنظام وكذا إلغاء الديون المترتبة في ذمة هؤلاء.

وهي مبادرة تستحق التنويه، إذ من شأنه المساهمة في إنجاح مشروع تعميم الحماية الاجتماعية والزيادة في منسوب الثقة وإعطاء دفعة جديدة لورش التغطية الصحية وترسيخ مبدأ الدولة الاجتماعية، كما سيساهم في التنزيل السليم لهذا المشروع المجتمعي الذي نتمنى صادقين أن يتم تنزيله وفق الأجندة الزمنية المحددة إليه.

## VI-مداخلات فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

### 1) مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر:

**بسم الله الرحمن الرحيم**
**والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.**
**السيد الرئيس المحترم،**
**السيد الوزير المحترم،**
**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يطيب لي أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب في هذه الجلسة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على مشروع القانون 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر. وهو مشروع القانون الذي يهدف إلى وضع الإطار القانوني المُحَدِّدْ والمُنَظِّمْ للإطار العام لبرنامج

الدعم الاجتماعي المباشر.

**السيد الوزير المحترم،**

يُشكل مشروع نظام الحماية الاجتماعية ثورة اجتماعية حقيقية ونُقطة تحول في مسار الإصلاح الشامل للحماية الاجتماعية في المملكة المغربية، كمشروع مُجتمعي غير مَسْبُوق.

وهذا المشروع الذي يرتكز أساسا على التوجهات الملكية السامية الواردة في الخطاب السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بمناسبة الذكرى التاسعة عشرة لِتَرَبُّع جلالته على عرش أسلافه المنعمين بتاريخ 29 يوليوز 2018، والذي حَثَّ فيه جلالته على إعطاء دَفْعَةٍ قوية ودينامية متجددة لمشروع إصلاح منظومة الدعم الاجتماعي، بحيث اعتبر فيه جلالته أن الأمر يتعلق بمشروع اجتماعي، استراتيجي وطموح، يهم فئات واسعة من المغاربة، فهو أكبر من أن يَعكس مجرد برنامج حكومي لولاية واحدة، أو رؤية قطاع وزاري، أو فاعل حزبي أو سياسي.

واعتبر جلالته أن الأمر يتعلق بنظام وطني لتسجيل الأسر، قصد الاستفادة من برامج الدعم الاجتماعي على أن يتم تحديد تلك التي تستحق ذلك فعلا عبر اعتماد معايير دقيقة وموضوعية، وباستعمال التكنولوجيات الحديثة، وأن المبادرة الجديدة لإحداث "السجل الاجتماعي الموحد" بداية واعدة لتحسين مردودية البرامج الاجتماعية، تدريجيا وعلى المدى القريب والمتوسط".

**السيد الوزير المحترم،**

الأكيد أن مشروع هذا القانون يأتي في إطار تفعيل مقتضيات الفصل 31 من الدستور القاضية بتعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة من الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية وَبَلْوَرَةِ منظومة قانونية فَعَّالة وإحداث آليات مؤسساتية ناجعة تتوخى تصحيح الاختلالات وتجاوز الإكراهات الناتجة عن قصور المقاربة الحالية في مجال تدبير منظومة الدعم الاجتماعي.

وبالرغم من التجربة التي راكمتها بلادنا في مجال تدبير أنظمة الاستفادة من برامج الدعم الاجتماعي:

- نظام المساعدة الطبية؛
- دعم الأرامل؛
- المنحة الدراسية للتعليم العالي؛
- برنامج تيسير ...

لازالت هذه البرامج التي ترصد لها اعتمادات مالية ضخمة يكتنفها التداخل وضعف التنسيق والتناسق فيما بينها وعدم قدرتها على استهداف الفئات المستحقة للدعم بالدقة والفعالية اللازمتين.

وهو ما يجعلنا اليوم، وفي إطار الدور الذي يضطلع به مجلس المستشارين، وضمنه الاتحاد العام لمقاولات المغرب منخرطين بكل وعي ومسؤولية في ضرورة المشاركة في إيجاد الأجوبة الكفيلة بِبَلْوَرَةِ مداخل إرساء منظومة متكاملة وناجعة وفعالة تتأسَّسُ على تطوير وتحسين السياسات الوطنية في مجال الدعم الاجتماعي والبرامج المعتمدة بهذا الخصوص.

وأيضا ضمان تكامل هذه السياسات والتقائيتها والتنسيق المحكم بين مختلف المتدخلين، وتعزيز وترشيد الموارد المالية المخصصة لها للانتقال إلى نظام جديد ينبني على حكامة جديدة لتدبير منظومة الدعم الاجتماعي على جميع الأصعدة، وهو ما يستدعي بالضرورة وضع مشروع القانون ضمن سياقه العام المرتبط بتطوير منظومة الحماية الاجتماعية، ودعم الاستقرار الذي تنعم به بلادنا وجلب الاستثمارات، كثمرة للعديد من الإصلاحات التي باشرها صاحب الجلالة الملك محمد السادس منذ توليه عرش أسلافه المنعمين.

**السيد الوزير المحترم،**

الأكيد أن مشروع القانون لا يمكن قراءته بشكل معزول عن منظومة الحماية الاجتماعية:

- السجل الوطني للسكان؛
- وضع السجل الاجتماعي الموحد؛
- وضمان حماية المعطيات الشخصية للأشخاص المقيدين في هذه السجلات وإحداث الوكالة الوطنية للسجلات...

مما يستدعي الوقوف عند بعض الملاحظات الجوهرية التي تجمع هذا المشروع بعدد من القوانين والمراسيم المنظمة للمجال (القانون 72.18 المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برامج الدعم الاجتماعي وبإحداث الوكالة الوطنية للسجلات، فيما يخص السجل الاجتماعي الموحد، القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات الشخصية، القانون 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل الاجتماعي...)، والتي نوردها كما يلي:

**أولا:** فيما يتعلق بالقانون 72.18 المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برامج الدعم الاجتماعي وبإحداث الوكالة الوطنية للسجلات، وخاصة البند 4 من المادة 3 من مشروع القانون رقم 58.23 والتي تؤكد على شرط وجوب التقييد بالسجل الاجتماعي الموحد:

- عدم دقة بعض التعاريف مثلا، ما المقصود بالهيئات الخاصة، والهيئات الوسيطة الواردة في المادة 2 من القانون 72.18؛

- اعتماد القانون 72.18 على مبدأ التسجيل الإرادي، فالتسجيل خاص بالأفراد والأسر الراغبة في الاستفادة من برامج الدعم الاجتماعي والذي يتم بناء على طلب من أحد أفراد الأسر الراغبة في الاستفادة، وهو ما قد يتسبب في إقصاء عدد كبير من الأسر والأفراد خصوصا القاطنين في المناطق النائية، أو الذين لا علم لهم بهذه السجلات، وهو ما يستدعي نهج مقاربة مجالية من خلال إحداث مكاتب للتوعية والتسجيل بهذه المناطق البعيدة، وحثهم على التسجيل والاستفادة من برامج الدعم الاجتماعي؛
- وضعية تستدعي تعبئة مختلف الوسائل الممكنة من أجل إرساء نظام فعال وناجع من أجل تلقي طلبات الاستفادة من الإعانات في إطار هذا النظام والبت فيها ومعالجة التظلمات المرتبطة بها، والتحقق من صحة المعطيات المصرح بها من أجل الاستفادة من الإعانات، وإعداد المعطيات الإحصائية الخاصة بالفئات المستفيدة من النظام عبر وضع نظام خاص للتتبع والتقييم الدائم والمستمر من أجل تجاوز وتصحيح الاختلالات التي قد تواجه تنزيله، وضمان تحقيق مبدأ "الاستفادة بالاستحقاق".

**السيد الوزير المحترم،**

إن برنامج الدعم الاجتماعي المباشر يُشكل ثورة وجيلا جديدا من التعاقد الاجتماعي بين الدولة والمواطنين، ونواة صلبة لمغرب الغد، من شأنها تعزيز الإحساس بالانتماء للوطن، ورفع منسوب الثقة في المؤسسات، ويؤهل المغرب للارتقاء في تصنيف الدول الصاعدة، ومن شأنه أن يُحَسِّنَ من مُؤَشِّراتِنا الوطنية على المستوى الدولي فيما يَخُصُّ الحماية الاجتماعية، وذلك من خلال رؤية ملكية متبصرة لتعميم الحماية الاجتماعية بوصفها إحدى ركائز تنزيل النموذج التنموي الجديد، الذي يراهن على الاستثمار في رأس المال البشري، وهو ما يستدعي منا جميعا اليوم التعبئة الشاملة من أجل السير ضمن مسار الثورة الاجتماعية الحقيقية التي يقودها جلالته، بما يُحَقِّقُ رهان تنزيل ورش تعميم الحماية الاجتماعية.

وفي الختام، فإننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب لا يسعنا إلا أن نُؤكد على انخراطنا الكامل في هذا البرنامج الاستراتيجي. ونحن سنصوت بالموافقة على مشروع هذا القانون، وندعو إلى الإسراع في إخراجه إلى حيز التنفيذ.

والسلام عليكم ورحمة الله.

## 2) مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي:

**بسم الله الرحمن الرحيم.**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يطيب لي أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب في هذه الجلسة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.

وهو مشروع القانون الذي يأتي بهدف تحديد الإطار القانوني للجهاز المشرف على تدبير برنامج الدعم الاجتماعي المباشر، من خلال إحداث مؤسسة عمومية، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، تحمل اسم "الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي" يعهد إليها السهر على تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر وتتبعه وتقييمه بهدف الرفع من فعاليته.

وكما تعلمون جميعا، تفصلنا أيام قليلة عن تنزيل أكبر مشروع مجتمعي تعرفه بلادنا، من خلال الشروع في نهاية هذه السنة في تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر؛ بعد التنزيل الفعلي للشق الأول من الحماية الاجتماعية المتعلق بتعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض؛ وذلك تفعيلا للتوجيهات الملكية السامية التي تضمنها الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشر، والتي أكد من خلالها جلالته على ضرورة تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر ابتداء من شهر دجنبر 2023، بما يحمل ذلك من دلالات عميقة على مستوى الفعل العمومي والسياسات العمومية، والتأسيس لجيل جديد من التعاقد الاجتماعي بين الدولة والمواطنين، وذلك وفق مقاربة تقوم على التأكيد على أن الحماية الاجتماعية لا تنبع من قيم التعاطف والكرم والإحسان، بل إنها حق ودَيْن لكل فرد على المجتمع، ومن واجب الدولة ضمان إعماله.

وتقدم الحماية الاجتماعية بوصفها مكونا من مكونات السياسات العمومية الرامية إلى إعمال حق أساسي من حقوق الإنسان، وتؤسس أيضا لأرضية تنسجم مع مبادئ الشمولية والتحسين المستمر لمستوى الخدمات الاجتماعية التي يدعو إليها المجتمع الدولي اليوم، وهو ما يستلزم منا جميعا، كل من موقعه، الانخراط بروح وطنية مسؤولة، من أجل توفير كافة الشروط الضرورية لضمان التنزيل السليم لهذا الورش الاستراتيجي، والتنزيل الأمثل للنَّفَسِ الاجتماعي والإصلاحي الذي تحمله.

**السيد الوزير المحترم،**

إننا نثمن العمل الكبير للحكومة الذي تقوم به من أجل توفير كافة الشروط اللازمة للإسراع في تنزيل هذا الورش الاجتماعي، سيما على مستوى تفعيل السجل الوطني للسكان والسجل الاجتماعي الموحد

(الذي على أساسهما سيتم تحديد الأسر المستفيدة) تقدما كبيرا، إذ بلغت حصيلة التسجيل فيهما إلى غاية 27 شتنبر 2023:

- تسجيل 13.6 مليون شخص على مستوى السجل الوطني للسكان؛
- تسجيل 2.8 مليون أسرة، وهو ما يعادل 9.7 مليون شخص على المستوى السجل الاجتماعي الموحد.

**السيد الوزير المحترم،**

إننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب لا يسعنا إلا أن نؤكد على انخراطنا الكامل في هذا البرنامج الاستراتيجي. ونحن سنصوت بالموافقة على مشروع هذا القانون، وندعو إلى الإسراع في إخراجه إلى حيز التنفيذ.

والسلام عليكم ورحمة الله.

## VII- مداخلات فريق الاتحاد المغربي للشغل:

**1) مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر؛**
**2) مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.**

**السادة الوزراء المحترمون،**
**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

قبل أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل، علينا أن نستحضر جميعا ما قاله جلالة الملك محمد السادس نصره الله في افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، أنه:

"تجسيدا لقيم التضامن الاجتماعي، الراسخة عند المغاربة، فقد قررنا ألا يقتصر هذا البرنامج على التعويضات العائلية فقط؛ بل حرصنا على أن يشمل أيضا بعض الفئات الاجتماعية، التي تحتاج إلى المساعدة".

وقد كان لمجلس المستشارين الشرف الكبير أن يحال عليه بالأسبقية مشروعي قانونين حول الدعم الاجتماعي بالنظر لطابعها الاجتماعي، وباعتبارهما المؤطرين لعملية الدعم الاجتماعي المباشر التي قررت الحكومة الشروع في تنفيذه بدأ من شهر دجنبر المقبل.

- مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر، والذي صادقت عليه لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية مادة/ مادة بالإجماع وعلى مشروع القانون برمته كما أحيل على اللجنة بالإجماع؛
- ومشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، والذي صادقت عليه بالإجماع لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية.

هذين المشروعين القانونين المعروضين على أنظار مجلسنا الموقر، سيعززان بدون شك منظومة الحماية الاجتماعية، إذا ما تم استهداف الفئات التي تستحق هذا الدعم المباشر لتحسين ظروف معيشها اليومي، والحد من أوجه عدم المساواة، بحيث أن مشروع القانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، يعهد إليه بالسهر على تدبير المشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر الرامي إلى تطبيق بعض أحكام القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، نعتبرها فرصة حقيقية في الاتحاد المغربي للشغل لإعادة النظر في سياسة الدولة في المجال الاجتماعي، والتفكير في إعادة ترتيب الأولويات، لتنتقل الدولة من دعم العرض إلى دعم الطلب من خلال تقديم دعم مالي مباشر للأسر.

**السيد الرئيس،**

نعتبر في فريق الاتحاد المغربي للشغل تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر ببلادنا لحظة مفصلية وحاسمة وحدث تاريخي لبناء مغرب التقدم والكرامة، وتكريس لدعائم الدولة الاجتماعية، وإحداث وكالة وطنية للدعم الاجتماعي ونظام الدعم الاجتماعي المباشر، تشريع قانوني تفرضه الظرفية الراهنة، لتدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر، حيث ستتولى الوكالة:

- تلقي طلبات الاستفادة من الإعانات في إطار هذا النظام؛
- البت فيها ومعالجة التظلمات المرتبطة بها؛
- التحقق من صحة المعطيات المصرح بها من أجل الاستفادة من الإعانات؛
- إعداد المعطيات الإحصائية الخاصة بالفئات المستفيدة من النظام؛
- إصدار تقارير دورية تهم حصيلة تدبير النظام، وتطوير أدوات مراقبة؛
- رصد وتتبع المؤشرات المتعلقة بمجال الدعم الاجتماعي المباشر؛
- إنجاز دراسات تقييمية حول نجاعته؛
- اقتراح حلول مبتكرة للارتقاء به؛
- تقديم كل توصية أو اقتراح إلى الحكومة من أجل تحسين تدبيره والرفع من فعاليته.

هذا، فضلا عن إبرام اتفاقيات شراكة مع مختلف المؤسسات والهيئات الوطنية والدولية التي تروم تحقيق أهداف مماثلة، وفق المذكرة ذاتها، وللدولة أن تعهد إلى الوكالة بموجب تشريع خاص أو بموجب اتفاقيات بتدبير أي برنامج أو نظام آخر للدعم الاجتماعي.

كما أن مشروع القانون بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي يحدد أيضا أجهزة الإدارة والتسيير، إذ يسهر على إدارة وتسيير الوكالة مدير عام، بينما يتألف مجلس إدارتها من ممثلي الإدارة، والمدير العام للوكالة الوطنية للسجلات و3 أعضاء مستقلين مشهود لهم بالكفاءة في المجالات المرتبطة بمهام الوكالة.

بينما يمنح مشروع القانون لرئيس مجلس الإدارة إمكانية الدعوة لحضور اجتماعات المجلس، بصفة استشارية، كل شخص ذاتي أو اعتباري يرى فائدة في حضوره.

وقد حدد مشروع القانون بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي في الجانب المالي المتعلق بالمداخيل الإعانات المالية التي تمنحها الدولة والجماعات الترابية وكل هيئة خاضعة للقانون العام أو الخاص، ومساهمات الهيئات الوطنية والأجنبية الممنوحة في إطار اتفاقيات الشراكة والتعاون، والعائدات الناتجة عن أملاك الوكالة المنقولة والعقارية، والمداخيل المتأتية من أنشطتها أو من توظيفاتها المالية، فضلا عن الهبات والوصايا وباقي المداخيل التي يمكن أن تخصص لها لاحقا وفق النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

أما نظام الدعم الاجتماعي فسيتولى في بابه الأول تحديد مكونات نظام الدعم الاجتماعي المباشر وشروط الاستفادة منه، حيث ينص على نوعين من الإعانات كما جاء في تقديمكم السيد الوزير المحترم:

- إعانات للحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة، تستفيد منها الأسر التي لديها أولا دون سن الواحدة والعشرين، وتشتمل على منحة شهرية ودعم تكميلي، ومنحة الولادة؛

- وإعانة جزافية: تستفيد منها الأسر التي ليس لديها أولاد، أو التي لديها أولاد يتجاوز عمرهم 21 سنة، ولا سيما تلك التي توجد في وضعية فقر أو هشاشة أو تعاني من المخاطر المرتبطة بالشيخوخة.

كما يتضمن بعض القواعد المؤطرة لعدم الجمع بين الاستفادة من الإعانات المحددة في مشروع القانون وإعانات أو تعويضات عائلية يتم منحها طبقا لنصوص تشريعية أو تنظيمية أخرى.

ولا يسعنا في فريق الاتحاد المغربي للشغل، إلا أن نصوت بالإيجاب على مشروعي القانونين:

- مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر؛
- مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.

مؤكدين على ضرورة احترام مبادئ التضامن والشفافية والإنصاف، ومنح الدعم لمن يستحقه، واعتماد حكامة جيدة في كل أبعاد هذا البرنامج نظاما ووكالة، والحرص على وضع آلية خاصة للتتبع والتقييم بما يضمن له أسباب التطور والتقويم المستمر، كما أكد على ذلك جلالة الملك محمد السادس في خطابه، حيث قال:

**"ينبغي أن يشكل نموذجا ناجحا في تنزيله، على أساس نظام الاستهداف الخاص بالسجل الاجتماعي الموحد، وأن يستفيد من الفعالية التي توفرها التكنولوجيات الحديثة".**

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**3) مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التامين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا:**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين.**

إيمانا منا في فريق الاتحاد المغربي للشغل، بأهمية تعميم التغطية الاجتماعية لجميع المغاربة، التي دعا إليها جلالة الملك محمد السادس نصره الله، في خطاب 29 يوليو 2020 بمناسبة الذكرى 20 لعيد العرش المجيد، نناقش اليوم بكل مسؤولية مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

هذا المشروع قانون الذي يواكب خارطة الطريق التي وضعها القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، في ظرف استثنائي تاريخي، يربط مصير تنزيله، تزامنه مع مناقشة مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024، الذي كنا ننتظر في فريق الاتحاد المغربي للشغل أن يأتي بابتكار وإبداع جديد وحقيقي من طرف الحكومة في إيجاد مصادر تمويل ورش الحماية الاجتماعية.

أكيد أنها أوراش هامة وهيكلة وراءها الإرادة العليا السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، لكن للأسف الشديد الحكومة لم تنجح في البحث عن حلول عادلة ومنصفة لتمويلها، بل إلى جانب استمرار استنزافها للطبقة الوسطى دون أية إجراءات حقيقية وواقعية لحماية قدرتها الشرائية، ها هي اليوم حفاظا على التوازنات المالية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وبدون سابق إنذار تثقل كاهل فئة عريضة من المواطنين في وضعية هشاشة وفقر، كانوا ينتمون لنظام المساعدة الطبية "راميد"، وسيستفيقون اليوم على مديونية تجاه الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، ولا علم لهم بهذا الصندوق، وسيصبحون مطالبين بالأداء.

**السيد الوزير،**

نعي جيدا أن خيار التسوية الذي سيفتحه هذا المشروع قانون، سيمكن الأشخاص المعنيين من فتح صفحة جديدة مع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، لتسيير تطبيق ما جاء به القانون الإطار المتعلق بالحماية الاجتماعية، وسيضمن التوازنات المالية للصندوق على المدى المتوسط والبعيد، عن طريق حل إشكالات تراكم الديون فضلا عن الزيادات

ومصاريف المتابعات والغرامات، بالإضافة إلى توقيف خدمات التأمين الصحي لصالح المؤمنين المعنيين وذوي حقوقهم، بمبادرة استثنائية تتوقف على إلغاء الديون المستحقة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق شروط محددة، بعدما أكدتم أن نسبة 68% من الفئات المعنية لا تستفيد من التغطية الصحية طالما أنه تم إغلاق حساباتها لكونها لم تقدم المساهمات المطلوبة، وأن الهدف من مشروع القانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، يهدف إلى تثبيت اللائحة المتعلقة بالتأمين الإجباري عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك، وتثبيت لائحة القطاع غير المهيكل وكذا الأجراء، وتأكيدكم، السيد الوزير، على أنه من مميزات هذا النظام أنه نظام متحرك يمكن من الانتقال عبر وضعيات مختلفة من وضعية التأمين الإجباري عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك، إلى فئة الأجراء، ثم الانتقال إلى صنف فاقدي العمل على أنه ستكتمل هذه الحلقة عند الوصول إلى تعميم الحماية الاجتماعية.

**السيد الرئيس،**

**السيد الوزير،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

إن تنزيل ورش الحماية الاجتماعية، بالنظر إلى الرهانات التي يطرحها والأهداف المتوخاة منه، لتحقيق مفهوم الدولة الاجتماعية، متوقف على نجاح تقديم المساعدات والعون للفئات الضعيفة من المواطنين المغاربة، والتي على الحكومة تحمل مسؤولية حمايتها من الوقوع ضحية اقتصاد السوق الرأسمالي، وتضمن لهم حماية قانونية خاصة عبر تشريعات اجتماعية بالدرجة الأولى، خصوصا في مجال التقاعد والشيخوخة والتأمين والعجز وغيرها من المخاطر التي تهدد الطبقة المستضعفة.

وأمام خيار التسوية تجاه الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لحل إشكاليات التوازنات المالية للصندوق، يجب استحضار إشكالية النظام والمتعلقة أساسا بالمعايير المحددة لتصنيف الفئات المستهدفة، والتي تستدعي من الحكومة إعادة النظر في البعض منها، لكونها مجحفة ولا تجسد حقيقة الواقع والأنشطة التي تم على أساسها تحديد واجبات الانخراط، وعلى الخصوص الفئة التي كانت تستفيد من نظام المساعدة الطبية "راميد"، والتي أصبحت مطالبة بالأداء، بحيث أن غالبيتها نساء عاطلات عن العمل، وتم تسجيلهن على كونهن يمتهن حرفة الخياطة أو الفلاحة، في حين نجد أن نسبة كبيرة منهن عاملات المنازل، والمشغل أو المشغلة لا يبالون لقانون عاملات المنازل الجديد، الذي دخل حيز التطبيق منذ 3 يونيو 2020، وأصبح إلزاميا، ومن يخالفه يتعرض لمجموعة من العقوبات، لتفاجئ هذه الفئة التي تعيش هشاشة وفقر كبيرين، بمديونية لا علم لهن بها، في حين أن المشغل أو المشغلة من يتحمل مسؤولية تسجيلهن في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، لكي يستفدن من التعويضات العائلية والتقاعد والتغطية الصحية والعطل.

وهي مناسبة نرفع فيها صوت الطبقة العاملة وعموم المأجورين والجماهير، من داخل الاتحاد المغربي للشغل، لوقف استنزاف الفئات الضعيفة، والعمل على تبسيط كيفية التسجيل بالسجل الوطني الموحد والسجل الوطني للسكان، لإعادة النظر في تصنيف الفئة غير القادرة على تحمل واجبات الاشتراك، وخلق خلية تتبع يعهد إليها تقييم عملية التسجيل، لإنجاح المشروع الملكي الكبير المتعلق بالحماية الاجتماعية.

**السيد الرئيس،**

**السيد الوزير،**

**السيدات والسادة المستشارين المحترمين،**

طالما أن مشروع القانون رقم 41.23، هو مقتضى يصب في تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، خاصة وأنه ينص على إلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، وسيساهم في التنزيل الأمثل للمشروع المتعلق بالحماية الاجتماعية، في احترام للأجندة الزمنية التي تم الالتزام بها، نصوت في فريق الاتحاد المغربي للشغل بالإيجاب على هذا المشروع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

## VIII- مداخلات مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي:

### 1) مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر:

**بسم الله الرحمن الرحيم.**

**السيد الرئيس،**

**السيدات والسادة الوزراء، المحترمون،**

**السيدات والسادة المستشارون، المحترمون،**

إعمالا لأحكام الدستور ومواد النظام الداخلي لهذا المجلس الموقر، يشرفني أن أتدخل باسم مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر.

فكما لا يخفى على علمكم السيد الرئيس، السادة الوزراء، أن اقتراح هذا المشروع جاء لأجل تجسيد الإرادة الملكية السامية الداعية، حيث أكد جلالة الملك محمد السادس خلال الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، على ضرورة

تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر ابتداء من شهر دجنبر 2023.

فمن خلال الاضطلاع على كافة بنود مشروع القانون الإطار 58.23، يتضح أنه تضمن مجموعة من الأحكام، تحدد في بابها الأول مكونات نظام الدعم الاجتماعي المباشر وشروط الاستفادة منه، الذي ينص على نوعين من الإعانات: إعانة للحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة، تستفيد منها الأسر التي لديها أولاد دون سن الواحدة والعشرين، وتشتمل على منحة شهرية ودعم تكميلي، ومنحة الولادة.

أما الإعانة الثانية فهي جزافية، تستفيد منها الأسر التي ليس لديها أولاد، أو التي لديها أولاد يتجاوز عمرهم 21 سنة، ولاسيما تلك التي توجد في وضعية فقر أو هشاشة أو تعاني من المخاطر المرتبطة بالشيخوخة. كما يحدد هذا الباب شروط الاستفادة من إعانات الحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة وشروط الاستفادة من الإعانة الجزافية.

كما يتضمن هذا المشروع بعض القواعد المؤطرة لعدم الجمع بين الاستفادة من الإعانات المحددة في مشروع هذا القانون وإعانات أو تعويضات عائلية يتم منحها طبقا لنصوص تشريعية أو تنظيمية أخرى.

كما يحدد الباب الثاني كذلك من هذا المشروع مسطرة الاستفادة من نظام الدعم الاجتماعي المباشر، الذي يحيل على نص تنظيمي من أجل تحديد كيفيات تقديم طلب الاستفادة من الإعانات وكيفيات التحقق من أحقية الأسر في الاستفادة منها.

وبالتالي، فإننا في مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، لا يسعنا إلا أن نقول نعم لهذا المشروع باعتباره ورش هام في تأسيس وتكريس الدولة الاجتماعية، كما سيساهم لا محالة في تعزيز المنظومة القانونية لبلادنا، كما سيؤسس لمرحلة جديدة.

وفي الأخير، وانطلاقا من القناعات والمبادئ الراسخة، لدى مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي من أجل دعم وتشجيع كافة المبادرات التي تخدم المصالح العليا للوطن والمواطن، فإننا نبارك مرة أخرى هذا المشروع الذي من شأنه تدعيم الخيار الديمقراطي في بلادنا.

والسلام عليكم ورحمة الله.

**2) مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي:**

**بسم الله الرحمان الرحيم**

**السيد الرئيس،**

**السيدات والسادة الوزراء المحترمون،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

إعمالا لأحكام الدستور ومواد النظام الداخلي لهذا المجلس الموقر، يشرفني أن أتدخل باسم مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 59.23 بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.

هذا المشروع الذي يهدف إلى إحداث مؤسسة عمومية، تحمل اسم الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، يعهد إليها بالسهر على تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر، وتتبعه وتقييمه بهدف الرفع من فعاليته.

كما يحدد مشروع هذا القانون، مهام واختصاصات الوكالة وكيفيات تسييرها وتدبيرها، واختصاصات وتأليف مجلس إدارة الوكالة الذي يتكون من ممثلي الإدارة ومن المدير العام للوكالة الوطنية للسجلات، بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء مستقلين مشهود لهم بالكفاءة في المجالات المرتبطة بمهام الوكالة، كما يحدد أيضا صلاحيات المدير العام للوكالة المتمثلة في التسيير والسهر على تنفيذ مقررات مجلس الإدارة، لاسيما تلك المتعلقة بالميزانية السنوية والموارد البشرية، كما يحدد التنظيم الإداري والمالي للوكالة من حيث مواردها ونفقاتها والكيفية التي تتم بها ممارسة المراقبة المالية للدولة عليها، وكذا نظام مواردها البشرية.

وعليه، فإننا في مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، لا يسعنا إلا التشجيع على إخراج هذا النص القانوني إلى أرض الواقع، على غرار باقي النصوص التي تصب في تأسيس وتكريس الدولة الاجتماعية.

والسلام عليكم ورحمة الله.

**3) مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا:**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**السيد الرئيس،**

**السيد الوزير المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

إعمالا لأحكام الدستور ومواد النظام الداخلي لهذا المجلس الموقر، يشرفني أن أتدخل باسم مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

فكما لا يخفى على علمكم، أن اقتراح هذا المشروع جاء بعدما اتضح

بمناسبة التنزيل التام للتأمين الإجباري الأساسي عن المرض المذكور، ليشمل جميع الفئات المعنية، كما نصت على ذلك المادة 5 من القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية أن فئات مهمة من الخاضعين لهذا النظام غير منتظمة في أداء واجبات اشتراكاتها مما أدى إلى تراكم الديون المرتبطة بها، فضلا عن الزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات مع وقف خدمات التأمين الصحي لصالح المؤمنين المعنيين وذوي حقوقهم، الشيء الذي سيؤدي - لا محالة - إلى اختلال التوازن المالي لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

وبالتالي فإن مشروع القانون سيمكن من إلغاء الديون المستحقة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، وفق شروط واضحة ومحددة.

كما أن عملية الإلغاء هذه تهدف إلى إعفاء المؤمنين في إطار نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض السالف الذكر الذين لن يستطيعوا سداد ما بذمتهم من ديون مستحقة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وذلك من أجل تخويلهم الاستفادة من التغطية الصحية وتمكينهم من تسوية وضعيتهم تجاه الصندوق، وكذا الانتظام في أداء الاشتراكات.

كما أنه سيستفيد من عملية إلغاء الديون والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، المؤمن الذي لم يؤد اشتراكاته للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر برسم الفترة السابقة للشهر الذي سيتم فيه نشر القانون بالجريدة الرسمية شريطة انتظامه في تسديد الاشتراكات طيلة فترة اثنتا عشر شهرا متتالية تبتدئ من الشهر الموالي للشهر الذي شرع فيه في أداء الاشتراكات.

وبالتالي فإننا في مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، لا يسعنا إلا أن نقول نعم لهذا المشروع، الذي يصب في تأسيس وتكريس الدولة الاجتماعية، شأنه شأن باقي النصوص المرتبطة بنفس الورش.

والسلام عليكم ورحمة الله.

## IX- مداخلات مجموعة العدالة الاجتماعية:

### 1) مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي:

**بسم الله والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين.**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدات والسادة الوزراء المحترمون،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم مجموعة العدالة الاجتماعية في مناقشة مشروع القانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي والذي يندرج في إطار تنزيل الورش الملكي الذي أطلقه جلالة الملك نصره الله لإرساء ركائز الدولة الاجتماعية.

ونثمن في هذا الإطار تمكين الوكالة من جميع الاختصاصات في مجال تقديم الدعم الاجتماعية والتي كانت منوطة بإدارات عمومية مختلفة مما سيمكن من ضمان الانسجام والالتقائية في هذا الجانب منها بالأساس:

- تلقي طلبات الاستفادة من الإعانات في إطار نظام الدعم الاجتماعي المباشر والبت فيها ومعالجة التظلمات المرتبطة بها؛
- صرف الإعانات للمستفيدين؛
- التحقق من صحة المعطيات المصرح بها من أجل الاستفادة من الإعانات؛
- مسك وتدبير الحسابات المتعلقة بالميزانية السنوية المخصصة للنظام؛
- إعداد المعطيات الإحصائية الخاصة بالفئات المستفيدة من النظام؛
- إصدار تقارير دورية تهم حصيلة تدبير النظام؛
- تطوير أدوات مراقبة ورصد وتتبع المؤشرات المتعلقة بمجال الدعم الاجتماعي المباشر؛
- إنجاز دراسات تقييمية حول نجاعة نظام الدعم الاجتماعي المباشر واقتراح حلول مبتكرة للارتقاء به؛
- تقديم كل توصية أو اقتراح إلى الحكومة، من أجل تحسين تدبير نظام الدعم الاجتماعي المباشر والرفع من فعاليته؛
- إبرام اتفاقيات شراكة مع مختلف المؤسسات والهيئات الوطنية والدولية التي تروم تحقيق أهداف مماثلة.

وفي المقابل ندعو في مجموعة العدالة الاجتماعية إلى ما يلي:

- الحرص على إعمال مبادئ الحكامة الجيدة في عمل الوكالة من أجل ضمان النجاعة والفعالية في تدخلاتها خاصة وأن الأمر يتعلق بدعم الفئات الأكثر هشاشة في المجتمع المغربي؛
- الحرص على استدامة منظومة الدعم الاجتماعي من خلال ترشيد النفقات؛
- تعزيز مبادئ الشفافية بالعمل على نشر التقرير السنوي للوكالة بجميع الوسائل المتاحة من أجل تنوير الرأي العام الوطني بالمنجزات في هذا الجانب بما يمكن من تقييم حصيلة عملها واقتراح حلول عملي لتجاوز النقائص التي يمكن تسجيلها في هذا الباب؛
- معالجة الإشكالية التي يطرحها تحديد الفئات المستحقة للدعم باعتماد السجل الاجتماعي الموحد دون إقصاء.

وفي الأخير، واقتناعا بأهمية مشروع القانون في تنزيل الورش الملكي المتعلق بتعزيز الحماية الاجتماعية، سنصوت له في مجموعة العدالة الاجتماعية بالإيجاب.

والسلام.

**2) مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا:**

**بسم الله والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين.**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدات والسادة الوزراء المحترمون،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم مجموعة العدالة الاجتماعية في مناقشة لمشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، وهو إجراء ضروري لتجاوز الإشكالات التي عرفها تدبير انخراطات المهنيين المستقلين والأشخاص غير الأجراء.

ونعتقد في المجموعة على ضرورة أن يكون هذا الإجراء استثنائيا وظرفيا والعمل على الحل الجذري للإشكالات المطروحة من خلال:

- مراجعة قيمة انخراطات المعنيين وفقا لقدراتهم المالية؛
- إطلاق إصلاح جوهري للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لتعزيز مبادئ الحكامة في عمله بما يمكن من ضمان الاستدامة المالية للمنخرطين؛
- العمل على الاستثمار الأمثل لمدخرات الصندوق بما يمكن تحقيق عائدات هامة لتعزيز الاستدامة المالية.

وفي الأخير، واقتناعا بأهمية مشروع القانون في تنزيل الورش الملكي المتعلق بتعزيز الحماية الاجتماعية، سنصوت له في مجموعة العدالة الاجتماعية بالإيجاب.

والسلام.

**X- مداخلات المستشار السيد خالد السطي والمستشارة السيدة لبنى علوي:**

**1) مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر:**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب في إطار هذه الجلسة العامة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 58.23 المتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر.

وهي مناسبة، نؤكد من خلالها على أهمية هذا القانون الذي يأتي في سياق الدينامية الاجتماعية التي تعرفها بلادنا والتي تم تعزيزها بورش الحماية الاجتماعية، الذي أطلقه جلالة الملك، حفظه الله.

ولذلك، فإن أهمية هذا القانون تكمن في تيسير تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر ابتداء من شهر دجنبر 2023 بعد ورش الحماية الاجتماعية، المتعلق بتعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض.

**السيد الوزير المحترم،**

إن النص الذي بين أيدينا يتضمن مجموعة من الإجراءات التي ستمكن من تحديد مكونات نظام الدعم الاجتماعي المباشر وشروط الاستفادة منه، والذي يضم نوعين من الإعانات: الأولى، موجهة للحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة، والذي ستستفيد منه الأسر التي لديها أولادا دون سن 21 سنة، وتشتمل على منحة شهرية ودعم تكميلي ومنحة الولادة؛ ثم إعانة جزافية ستستفيد منها الأسر التي ليس لديها أولادا، أو التي لديها أولادا يتجاوز عمرهم 21 سنة، لاسيما تلك التي توجد في وضعية فقر أو هشاشة أو تعاني من المخاطر المرتبطة بالشيخوخة.

وفي الختام، فإننا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، وبالنظر لأهمية هذا النص القانوني، فإننا سنصوت عليه بالإيجاب، آملين أن يحقق الأهداف المتوخاة منه.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**2) مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا:**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين، في إطار هذه الجلسة العامة المخصصة للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

وهي مناسبة، نؤكد فيها على أهمية هذا القانون الذي يأتي تنفيذا للتعليمات الملكية السامية المتعلقة بتعميم ورش الحماية الاجتماعية لفائدة جميع المغاربة، والذي سيتيح فرصة جديدة للمعنيين به، وتمكينهم من الاستفادة من التأمين الإجباري عن المرض.

**السيد الوزير المحترم،**

إن النص القانوني الذي بين أيدينا سيمكن من إلغاء الديون والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات المترتبة على المستفيدين، المؤمن الذي لم يؤد اشتراكاته للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر برسم الفترة السابقة للشهر الذي سيتم فيه نشر القانون بالجريدة الرسمية، شريطة انتظامه في تسديد الاشتراكات طيلة فترة (12) شهرا متتالية تبتدئ من الشهر الموالي للشهر الذي شرع فيه في أداء الاشتراكات.

ونظرا لأهمية هذا القانون، فإننا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين، سنصوت بالإيجاب عليه، آملين أن يحقق الأهداف المرجوة منه.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.